




جدول رقم (34) : القاعدة النقدية والعوامل المؤثرة فيها

مليون دينار

البيان	2013	2014	مقدار التغير	معدل التغير %
القاعدة النقدية :-	36886.5	38130.3	1243.8	3.4
-1- العملة المصدرة للتداول:	15042.5	18794.8	3752.3	24.9
- بخزان المصارف	1622.6	1552.3	70.3 -	4.3 -
- لدى الجمهور	13419.9	17242.5	3822.6	28.5
2- ودائع تحت الطلب للمصارف التجارية لدى مصرف ليبيا المركزي	20165.4	17502.6	2662.8 -	13.2 -
3- ودائع تحت الطلب للمؤسسات والشركات العامة	1678.6	1832.9	154.3	9.2
العامل المؤثر في القاعدة النقدية	36886.5	38130.3	1243.8	3.4
1- صافي الأصول الأجنبية	150927.5	125599.0	25328.5	16.8 -
2- صافي الأصول المحلية:	(114040)	(87468.3)	26572.7	23.3 -
- الخزانة العامة	(53248.2)	(32503.8)	20744.4	39.0 -
- القطاعات الأخرى	0	0	0	0.0
- المصارف التجارية	0	0	0	0.0
- صافي البنود الأخرى	(60792.8)	(54965)	5828.3	9.6 -

شكل (7) القاعدة النقدية





- وضع ميثاق للسلوك الأخلاقي يقره جبراً جميع العاملين بالملائحة، يتضمن تعهد بالعمل بنزاهة وأمانة وبذل العناية المهنية والحياد ومنع تضارب المصالح وغيرها من متطلبات المهنة.
- ضرورة تجميع ودراسة الأعفاءات والمعاملات التمييزية بشكل دقيق ومفصل خاصة ذات العلاقة بالنشاطات غير التنموية.
- حث واللزم الجهات العامة على التعاون مع الملائحة في حصر الإعمال وفرض الضريبة عليها، والحد من انتشار ظاهرة الفساد الإداري المتمثل في التهرب الضريبي.
- إعادة تصميم السياسة الضريبية المعمول بها مع مراعاة الضرائب المعمول بها في الدول المصدرة لرأس المال والدولة المنافسة في جذب رأس المال ومراعاة أهداف الضريبة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تسهم في إعادة توزيع الدخول بين مواطني الدولة وإعادة دراسة النظام الضريبي بمعناه الحقيقي بعيداً عن كونه مجرد تشريع جبائي.

مصلحة الجمارك

مما لا شك فيه ان الضريبة الجمركية ليست غاية في حد ذاتها وإنما وسيلة لتحقيق أهداف معينة تكمن في فرض هيبة الدولة على اراضيها وتنويع مصادر دخولها وحماية وتشجيع الإنتاج المحلي بها، فهي لا تخرج عن كونها أداة تتولى الدولة بواسطتها تحويل اراداتها السياسية والاقتصادية الى واقع ملموس وتلعب السياسة الجمركية دوراً ذا أهمية بالغة في الوضع الاقتصادي.

ومن خلال تقييم واقع الحال في الاقتصاد الليبي نجد معاير تماماً للأنظمة الاقتصادية السائدة، من حيث اعتماده على النفط بشكل كامل في دخله، واعتماده على الاستيراد في توفير احتياجاته، مما ترتب عليه اهمالها وضع سياسة جمركية تمثل رؤية الحكومة في تحقيق هدف محدد يدعم الاقتصاد الوطني في تسخير امور الدولة.

حيث يلاحظ على السياسة الجمركية عدم وجود رؤية أو هدف يسعى الى تحقيقه ، وغياب المعايير والأسس الفنية في آلية فرض الرسوم الجمركية بكافة جوانبها الممثلة في التعريفة الجمركية والرسوم أو الضرائب المفروضة.

وبدراسة وتقييم إدارة السياسة الجمركية المتمثلة في مصلحة الجمارك يلاحظ تدني في قدرتها الجبائية والحمائية رغم ما وفر لها من امكانيات مادية وبشرية كمحاولة لحل المشاكل الموروثة من تداعيات النظام السابق

565/162



ديوان المحاسبة اللي
yan Audit Bureau

التي من ضمنها مشكلة تدني الإيرادات الجمركية والإدارة الذي كان له أثر ملحوظ على أداء المصلحة مما ساهم في انعكست سلباً على أدائها تورطها ما يلى :

- عدم وجود إدارة عليا للمصلحة تعتمد الأسلوب العلمي في الإ
والقدرة على تطوير الأداء الجمركي .

ثبات هيكل المصلحة التنظيمي وتخلله وغياب تنظيمأسا
التابع العشوائي عليها .

انعدام الدراسات والخطط الاستراتيجية الجادة وندرة ا
المجسدة وغياب المؤشرات القابلة للقياس التي تمكن المصلح
إعمالها نتيجة اهمال إعداد تقارير النشاط الدوري على المش
التطبيق الفعلى اثناء التنفيذ .

ندرة الكفاءة الفنية في كوادر المصلحة ونقص العناصر المؤ
الخاص علما وسلوكا نتاج التطبيقات الخاطئة لتشري
والتوزيع الوظيفي غير المدروس للتقسيمات الادارية .

فقدان السيطرة على المديريات الجمركية التابعة للمصلحة
إجراءات متابعتها وعدم وجود تنسيق بين ادارتها و مكاتبها من
المعلومات وتكوين قاعدة بيانات موحدة .

الافتقار للميكنة الجمركية ضاعف في تدني مستويات
بجميع الاعمال وما ترتب عليه من اثر مباشر على الاهداف .
انتشار الفساد الاداري و المالي و الممارسات الادارية والمالية الـ
السلبي على الابرادات السيادية .

كما كان تعجز المصلحة على ضبط وترتيب اوضاع
العديد من التشريعات الجمركية السارية بشكل صحي
لأوضاع الاقتصادية والسياسية والأمنية في البلاد نورد منهـ
انخفاض مستويات الإنتاج المحلي نتيجة عدم توفير حماية جـ
ارتفاع حجم التهريب الجمركي واتساع رقعته نتيجة ضـ
المنافذ الجمركية وحراسة الحدود .

السماح باستيراد السلع بدون اقرارات تحويل عملة مما ادى
على شراء العملات الاجنبية من خارج النظام المصري وساهمـ
في السوق الموازنة .

تقرير ديوان المحاسبة الليبي 2015م

162



565/163

تشریف

Xena





- عدم القدرة على إنتاج وتزويد الجهات المختصة ببيانات وإحصاءات التجارة الخارجية مما انعكس سلباً على عمليات التخطيط والتقييم للبرامج والسياسات الاقتصادية.
- ارتفاع تكلفة السلع والخدمات نتيجة التكاليف الاقتصادية الناجمة عن ممارسة الفساد.

أثر القوانين والقرارات الجمركية على أداء المصلحة

1. قصور في استكمال وتطبيق التشريعات

- لم تصدر حتى الآن قرارات جمركية وإدارية تنفيذية لتطبيق ما جاء في نصوص القانون رقم (10) لسنة 2010م ولا يزال العمل مستمر بالقرارات الصادرة بموجب القانون رقم (67) لسنة 1972م.
- عدم تفعيل قانون رقم (68) لسنة 1972م بشأن حرس الجمارك فيما يخص هيئة حرس الجمارك وتكوينها و اختصاصاتها وتنظيمها من حيث البنية التنظيمي لأجهزة حرس الجمارك وعدم تعين مدير لها.
- عدم تشكيل مجلس التعريفة الجمركية المختص بوضع السياسة العامة للتعريفة الجمركية وفقاً لأهدافها المالية والاقتصادية والاجتماعية والمنصوص عليه في المادة رقم (4) من قانون الجمارك رقم (10) لسنة 2010م.
- ان الاعفاءات الجمركية بشكل عام تعكس سلباً على موارد الدولة ويكتنفها الكثير من السلبيات وتحتاج الى اعادة دراستها بالتنسيق مع الجهات المعنية ومعالجة القوانين التي يتم بموجبها منح هذه الاعفاءات وخصوصاً الاعفاءات النفطية التي لا يوجد لها مبرر والتي تستند على قانون النفط الذي صدر مع بداية ظهور النفط في ليبيا لتشجيع الشركات الأجنبية العاملة في انتاج النفط على الاستثمار في ليبيا وهذا القانون مازال ساري المفعول.
- عدم دراسة مدى العائد من الاتفاقيات الجمركية التي تعدد في ليبيا طرفاً فيها خصوصاً أنها أبرمت في ظل حكم يسعى إلى تحقيق مكاسب سياسية تخدم أشخاص ولم تكن من ضمن أولوياته النهوض بالاقتصاد الوطني مما أدى إلى ضعف القدرة التنافسية للمنتج المحلي و تحويل ليبيا إلى سوق مستهلك للمنتج الأجنبي .

2. القرارات غير المدروسة

- ومن خلال دراسة قرار المكتب التنفيذي بالمجلس الانتقالي الوطني رقم (48) لسنة 2011م بشأن تحديد قيمة التعريفة الجمركية على السلع الموردة الذي

تقدير ديوان المحاسبة الليبي 2015ء

163





تم بموجبه اعفاء بعض السلع الموردة من الضرائب والرسوم الجمركية حيث انصب الاعفاء على السلعة بدل من الجهة الموردة (الصناعية والإنتاجية) بحيث يسهم في حماية المنتج المحلي .

- ومن خلال دراسة قرار وزير المالية رقم (32) لسنة 2012 بشأن تحديد ضوابط وشروط أعضاء واردات الجهات الممولة من الميزانية العامة الذي عرضته المصلحة بالرغم من عدم مقدرتها على تنفيذه ويتبين ذلك من خلال عدم قيامها بالتفتيش على الجهات العامة المغفاة من الرسوم الجمركية بموجب القرار المذكور .

الهيكل التنظيمي للمصلحة

- عدم قيام المصلحة بإعادة هيكلة التنظيم الداخلي بعد صدور قانون رقم (10) لسنة 2010 م بشأن الجمارك والاستمرار بالهيكلة الإدارية الصادرة استناداً على قانون رقم (67) لسنة 1972 م بإصدار قانون الجمارك إلى حينه رغم مرور قرابة (20) سنة على إصدارها.

- عدم التقيد بالهيكل التنظيمي للمصلحة على النحو المنصوص عليه بقرار اللجنة الشعبية العامة للمالية سابقأً رقم (3) لسنة 1997 م بشأن إعادة التنظيم الداخلي لمصلحة الجمارك حيث تبين وجود العديد من الاختلافات في التقسيمات الوظيفية الموجودة على ارض الواقع بالمصلحة .

- تعدد قرارات استخدام الأدارات العامة والمكاتب والأقسام وصعوبة الحصول عليها نتيجة عدم تجميعها في ملزمة واحدة مرفقة بالتنظيم الداخلي للمصلحة .

- عدم إعداد واعتماد المتطلبات التكميلية للهيكل التنظيمي كوصف وتوصيف الوظائف وتحديد آلية إنجاز المهام وتوزيعها بين الموظفين .

- وجود العديد من الوظائف الشاغرة على مستوى الإدارة العامة للمصلحة منها قسم التخطيط ووحدة التعاون الدولي ووحدة الترجمة .

- اقتصرت المصلحة على إدارة عامة تختص بالتفتيش على الإجراءات الجمركية بالراكيز و لا يرقى عملها لمستوى التفتيش والرقابة على الأدارات العامة بالصلحة.





تجاوز الصلاحيات وسلب الاختصاصات

لوحظ كثرة سلب الاختصاصات وتتجاوز الصلاحيات وتدخل المستويات الادارية بين علاقة المصلحة مع وزارة المالية و مجلس الوزراء كما هو موضح في الامثلة التالية:

- تجاوز وزير المالية لصلاحياته بقيامه بترقية ضباط تزيد رتبهم عن رائد في حين أن هذا الإجراء من اختصاص رئاسة الوزراء بموجب أحكام المادة (22) من قانون رقم (68) لسنة 1972م في شأن حرس الجمارك.
- سلب وزير المالية لاختصاصات مجلس الوزراء بإنشاء مشروع وطني لتطوير الجمارك الليبية بموجب قراره رقم (376) لسنة 2015م ومنش المشروع الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة في حين الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة تمنح بقرار من مجلس الوزراء.
- تكليف مدير عام المصلحة السابق من وزير المالية بكتاب رقم (6-13-228) المؤرخ في 14/5/2013م ومدير عام المصلحة الحالي بكتاب وزير المالية رقم (566-13-6) المؤرخ في 2/12/2013م بشأن تكليف مؤقت وحتى اشعار اخر في حين ان تكليف مدير عام للمصلحة اختصاص اصيل لمجلس الوزراء.
- استعمال مدير عام المصلحة المكلف مؤقتاً للصفة مجردة وممارسة صلاحيات المدير العام الكاملة دون اقتصار أعماله على تسخير المصلحة فقط.
- سلب وزير المالية لصلاحيات مجلس الوزراء بإصدار قراره رقم (438) لسنة 2015م الصادر بتاريخ 27/8/2015م بشأن ترقية عضو حرس الجمارك ترقية تشجيعية بناء على عرض المستفيد إلى الدرجة الوظيفية الرابعة عشر بموجب المادة (1) وبموجب المادة (2) تم تدبيه إلى الدرجة الخامسة عشر لتوليه منصب مدير عام للمصلحة الجمارك.
- تعدي المصلحة على اختصاصات وزارة المالية بقيامها بفرض رسوم وتکليف الغير بجبايتها (رسوم استخراج الرقم الاحصائي).

القوة العمومية بالمصلحة:

تعتبر القوة العاملة الركيزة الأساسية لتحقيق جودة اداء العمل والتي طالما عانت المصلحة من نقص فيها ولكنها مؤخراً وعقب ثورة (17) فبراير أتيحت للمصلحة فرصة سد العجز في كادرها الوظيفي ولكنها اضاعت فرصة تحسين جودة الاداء نتيجة لإهمالها تطبيق السياسات والضوابط التي تكفل حسن اختيار العناصر المتميزة علمياً وسلوكياً واهمال اعداد ملائكة وظيفي يحدد الاحتياجات الوظيفية المتخصصة والخدمية بما يراعي متطلبات قانون علاقات العمل الأمر الذي أدى إلى تفاقم مشاكل العنصر البشري

تقرير ديوان المحاسبة الليبي 2015م

565/166

The Grand Mafia

FREE · Open in app

Use app



بالمصلحة وأصبحت تعاني من تضخم وتكدس في العمالة غير المرغوب فيها وفيما يلي جدول يبين حركة القوة العمومية للمصلحة خلال السنوات من 2011م إلى 2015م:

والجدول الآتي يبين القوة العاملة الفعلية من واقع كشوفات قسم شؤون العاملين بالمصلحة حتى نهاية 10/10/2015م:

الصفة	ضباط	ضباط صف	موظفين	عقود عمل	الاجمالي	العدد
	4662	5992	1329	1478	13461	

من الجدولين يتبيّن الفرق الكبير في إجمالي القوة العاملة خلال العام 2015م ويرجع السبب في زيادة إجمالي القوة العاملة في الجدول الأول إلى تعمد زيادة التقديرات رغبة في زيادة المخصصات المالية للباب الاول في ميزانية المصلحة وذلك بنية مسبقة في الاستعمالات غير المنشورة. يلاحظ من تسلسل اعداد العاملين بالداول السابقة وجود نقلتين نوعية في الكادر اثرت فيه سلباً بشكل جوهري وعلى النحو التالي:

السنة	ضباط	ضباط صف	معينين	عقود	الاجمالي	نسبة الزيادة لسنة الأساس (2011)
2008	3695	607	-		6310	%0
2011	1900	1003	100		6812	%8
2012	5158	1003	100		7059	%11
2013	5850	973	1003		7926	%25
2014	5805	7275	1300	1700	16080	%155
2015						

- الأولى ما بين العامين 2012 – 2013 حيث زاد الضباط بعدد 3258 في مقابل نقص ضباط الصف بعدد 3011 وهو ما يشير إلى اصدار ترقيات عشوائية.
- الثانية ما بين العامين 2014 – 2015 حيث يلاحظ زيادة ضباط الصف بعدد 6302 عنصر وزيادة العقود بعدد 1600 عقد وهو يعد مؤشر على التعيينات العشوائية بالمخالف.
- كما اظهرت منظومة الرقم الوطني أن العدد المطابق ولا يتضمن تكرار بتاريخ 31/12/2015م للعاملين بالمصلحة يبلغ 13104 موظف فقط أي أن هناك منتسبيين ضمن هذه الكشوفات لم يخضعوا لمنظومة الرقم الوطني عدهم 2976 كما تضمنت المنظومة عدد 1019 حالة ازدواجية صريحة بالمصلحة.

()

565/167



The Grand Mafia
FREE · Open in app

Use app



- الزيادة في عدد العاملين خلال سنة 2015م وصلت إلى نسبة (155%) مقارنة بعدد العاملين خلال سنة 2011م ومن خلال دراسة قرارات التعيين الصادرة مؤخرًا عن وزير المالية وعقود العمل والتي كانت بحجة سد النقص في الكوادر الفنية المتخصصة مثل القرارات أرقام (2013/286 ، 2013/250 ، 2013/498 ، 2014/862) والتي تبين بشأنه ما يلي :

- تعيين أعداد كبيرة ذات مؤهلات متدنية ولا تحتاجها المصلحة والتي مثلت نسبتها من إجمالي المعينين بموجب هذه القرارات (91% ، 53% ، 38%) على التوالي.
- أن ما يزيد عن نصف الموظفين المعينين يحملون مؤهلات متوسطة ودون المتوسطة حيث تمثل نسبة (51%)، في مقابل نقص حملة المؤهلات الجامعية وما يعادلها والتي تمثل (49%) وكذلك الحال فيما يخص مؤهلات موظفي العقود والتي تمثل نسبة (110%) من موظفي التعيين وهي نسبة مرتفعة جداً وغير مبررة للوظائف المؤقتة.
- بالإضافة إلى ذلك فإنه تم تنسيب عدد غير منطقي من ضابط وضابط صف الجمارك لصندوق الرعاية الاجتماعية بالمصلحة مع استمرار صرف مرتباتهم من ميزانية المصلحة بالرغم من أن الصندوق لا يمول من الميزانية العامة للدولة، حيث بلغ عدد العاملين النسبة من المصلحة للصندوق في ديوان الصندوق (225) موظف ولفرع طرابلس (157) موظف ناهيك عن باقي الفروع مثل سبها ومصراته والبطنانة وبنغازي.

- كما شاب قرارات التعيين والترقية وعقود العمل أيضًا العديد من مظاهر المحسوبية والمحاباة وعدم المساواة في المعاملة والميول القبلية والتحابيل وتتصدر هذه التصرفات في الآتي:

- عدم عرض التعاقدات على لجنة شؤون الموظفين وعدم التقيد بقواعد التعيين لأول مرة وفق ما ينص عليه قانون علاقات العمل .
- عدم مراعاة تحقيق مقتضيات المصلحة العامة للتوظيف واستثنار فئة بها دون غيرها من فئات المجتمع من خلال استغلال بعض من ذوي الوظائف القيادية لوظائفهم في إبرام عقود مع أقاربهم .
- سوء توزيع الموظفين وعدم مراعاة تناسب مؤهلاتهم وشخصياتهم مع الاختصاصات الموكولة للإدارات المنسبين إليها .
- منح بعض موظفي المصلحة ترقية تشجيعية نظير ما قاموا به من أعمال بعد مضي (8) أشهر فقط على تعيينهم بالمخالفة لأحكام المادة (140) من قانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ومن امثلة ذلك قرار وزير

565/168
565/168

The Grand Mafia
 FREE · Open in app

Use app



- المالية رقم (429) لسنة 2015 م بشأن ترقية عضو حرس الجمارك ترقية تشجيعية الصادر بتاريخ 2015/8/27 م .
- من ضمن من تم ترقيتهم بموجب قرار وزير المالية رقم (862) لسنة 2014م الصادر في 28/12/2014م بشأن ترقية عضو حرس جمارك موظفين مدنيين فضلاً على أنهم ليسوا أعضاء حرس جمارك ، نتيجة الوساطة والمحسوبيّة لأقاربهم بالصلحة .
 - ومن خلال الاطلاع على عينة من الأرقام الوطنية لموظفي العقود يتبيّن أن من ضمنهم حدث لم يبلغ السن القانونية بالمخالفة لأحكام المادة (27) من قانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن اصدار قانون علاقات العمل .
 - كما تبيّن فيما يخص بعض المكلفين حالياً بمناصب قيادية بالصلحة عدم توافق تخصصاتهم ومؤهلاتهم العلمية مع الوظائف الموكّلة إليهم، مما أدى إلى ضعف مخرجات هذه الادارات نوردها أدناه فيما يلي:

ال المؤهل	الصفة
دبلوم ثانوية شرطة	مدير عام المصلحة
شهادة إعدادية	مدير الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية
دبلوم كلية الشرطة	مدير الإدارة العامة للتخطيط
بك علوم زراعية	مدير مكتب التعاون الدولي
شهادة إعدادية	رئيس مركز جمارك رأس الجدير
دبلوم ثانوية بحرية	رئيس قسم التدريب
ثانوية بحرية	رئيس قسم الشؤون الإدارية

- كما شاب قرارات تعين وترقية ضباط وضباط الصف عدد من المخالفات للقانون رقم (68) لسنة 1972 بشأن حرس الجمارك نوردها في الآتي:
- عدم توفر العمل الشاغر نتيجة لعدم وجود ملائك وظيفي معتمد مما يعد مخالفة للمادة (28) من قانون رقم (68) لسنة 1972م بشأن حرس الجمارك والتي نصت " لا يجوز التعين او الترقية الا اذا توفر العمل الشاغر " .
 - عدم مراعاة الاشتراطات المنصوص عليها بالمادة (20) من القانون المذكور والتي اشترطت للترقية النجاح في الامتحان المقرر للترقية او النجاح في الدورات التدريبية المقررة لهذه الغرض .
 - تعيين ضباط صف لا توفر فيه الشروط المنصوص عليها في احكام المادة (23) من القانون المذكور من حيث العمر حيث اشترطت المادة المذكورة فيمن يعين برتب ضابط صف والافراد " الا يزيد عمره عن (25) سنة ميلادية و نجد من ضمن المعينين من يصل عمره (45) سنة ميلادية .

!
T
P
S
E
A
R
U
L
C
D
F
G
H
I
J
K
L
M
N
O
P
Q
R
S
T
U
V
W
X
Y
Z

565/169

Use app



معظم من يعين برتبة ضابط صف لم يتم تدريبيهم بمؤسسات مخصصة لتدريب رجال الجمارك حيث تبين ان معظمهم تلقوا دورات تدريبية بمؤسسات غير جمركية بمناطقهم بعيد عن معهد التدريب والدراسات الجمركية والذي يعد الوحيد المعتمد كمؤسسة لتدريب رجال حرس الجمارك.

التوثيق والاحصاء

من خلال الاطلاع على الإحصائيات المعدة من قبل قسم الإحصاء الذي يختص بإعداد إحصائيات التجارة الخارجية عن حجم المبادلات التجارية وتزويد جهات الاختصاص بها لوضع الخطط الاقتصادية والوقوف على مؤشرات العلاقات الاقتصادية بين الدول حيث لوحظ بشأنها العديد من الملاحظات المتمثلة في الآتي :

- تغيب دور قسم الإحصاء إلى الدرجة التي ينتفي معها دوره الهام في توفير البيانات الاقتصادية الامر الذي أدى الى عدم ادراج العديد من الاقرارات بالمنظومة وأصبحت تقاريرها لا يمكن الاعتماد عليها في استخراج مؤشرات التجارة الخارجية.
- عدم إدخال وصف البضائع المعرفة وعدم إدخال القيمة لبعض الإقرارات المتعلقة بها والرسوم المقيدة.
- تأخر وعدم إحالته بعض المراكز للإحصائيات الشهرية عن النفط الخام ومشتقاته والواردات من وقود البنزين والديزل والتي منها المراكز الجمركية (ميناء مصراته البحري - ميناء البريقة النفطي - ميناء طبرق البحري ، - ميناء الزاوية النفطي) .
- من خلال الاطلاع على عينة من ملفات المستوردين ذات العلاقة بالرمز الإحصائي تبين الآتي :
- عدم استيفاء المستندات المطلوبة لمنح الرمز الاحصائي والاعتماد في كثير من الأحيان على صور ضوئية .
- فرض رسوم مقابل استخراج بطاقة الرمز الاحصائي دون وجود سند قانوني يجيز ذلك من خلال إلزام المستوردين بإيداع مبلغ وقدره (20) دينار بحساب رقم (31831) بمصرف الأمان للتجارة والتنمية المفتوح باسم شركة تطوير لاستيراد اجهزة الحاسوب الالي ومكملاتها حيث تجاوز المبلغ المودع بحساب الشركة المذكورة مبلغ (600,000) دينار اذا فرضنا ان كل مستورد استخرج بطاقة واحدة .

!
565/170

The Grand Mafia

FREE · Open in app
Use app



* تبعثر الملفات وعدم تسلسل محتوياتها ادى الى صعوبة الرجوع إليها وضياع بعضها.

الاداء المالي للمصلحة

من خلال دراسة وتقييم البيانات المالية للإيرادات ومصروفات المصلحة يلاحظ تزايد نفقات المصلحة من سنة لآخر في حين لا يقابل ذلك نمو في الموارد بل على العكس استمر الانخفاض المضطرب في الإيرادات الجمركية الى درجة عجزها على تحقيق اهدافها الجبائية والأمنية نتيجة ما شاب ادائها من قصور وتجاوزات كان لها الأثر المباشر في اهدران المال العام.

- بلغت إجمالي الإيرادات الفعلية المحصلة عن طريق الجمارك عن الفترة من 1/1 حتى 31/12/2015م مبلغ (49,805,130) دينار بنسبة 25% فقط، عن المقدر بالميزانية البالغ (200,000,000)، في حين كانت الإيرادات خلال الأعوام السابقة كما يلي:

نسبة المحقق الى المقرر	الإيرادات الفعلية	الإيرادات المقدرة	السنة
%114	1,363,751,000	1,200,000,000	2010
%143	290,925,000	203,419,000	2011
%38	265,988,000	700,000,000	2012
%19	141,676,504	750,000,000	2013
%8	59,540,953	700,000,000	2014
%25	49,805,130	200,000,000	2015

- فيما يتعلق بالنفقات يوضح الجدول التالي الذي يعرض حركة المصروفات الفعلية الخاصة بمصلحة الجمارك خلال الفترة من (2010-2015م) مدعى نموها من سنة إلى أخرى حتى تجاوزت الزيادة عن العام 2010م لنسبة 160%:

المجموع	الباب الثالث (التحول)	الباب الاول والثاني (التسهير)	السنوات
98,853,822	12,723,944	86,129,878	2010
84,418,056	2,716,456	81,701,600	2011
155,598,918	32,418,878	123,180,040	2012
172,388,406	20,060,896	152,723,510	2013
173,636,400	-	173,636,400	2014
257,033,610	-	257,033,610	2015
941,929,212	67,920,174	874,009,030	المجموع

565/171




The Grand Mafia
FREE · Open in app

Use app



نلاحظ أن على الرغم من أن مخصصات الباب الأول للعام 2015 كانت بقيمة 120,000,000 دينار إلا أن المصلحة أنفقت مبلغ 220,592,020 دينار بتجاوز نسبته 83% من المخصصات، وهذا مؤشر خطير جداً يشير إلى أن المصلحة لا تكثّر للقوانين والتشريعات، ولا تولي اهتماماً بالأوضاع الصعبة التي تعاني منها الدولة، ويوضح الجدول والرسم التاليين تدني مستوى تحصيل الإيرادات بالمصلحة بشكل كبير فبعد أن كانت إيرادات الجمارك في العام 2010 بمقدمة 1.363 مليار دينار انخفضت حتى وصل إلى 49 مليون دينار في العام 2015م ، على عكس معدل الإنفاق للمصلحة الذي ارتفع بشكل متزايد عبر الأعوام فبعد أن كانت في العام 2010 بمقدمة 98 مليون دينار ارتفع الإنفاق التسييري خلال العام 2015م ليصل إلى مبلغ 257 مليون دينار بدون نفقات الباب الثالث:

السنوات	الإيرادات الفعلية	نسبة تدني الإيرادات	النفقات الفعلية	نسبة نمو المصروفات
2010	1,363,751,000	-	98,853,822	لم يدرج بالتقدير أو الرسم
2011	290,925,000	+	84,418,056	-
2012	265,988,000	%9 -	155,598,918	%84
2013	141,676,504	%48 -	172,388,406	%10
2014	59,540,953	%57 -	173,636,400	%1
2015	49,805,130	%16 -	257,033,610	%48



565/172
Use app


The Grand Mafia

FREE · Open in app



- ويلاحظ جلياً الخل في تركيبة الإيرادات والنفقات بانحدار كبير وانخفاض مستمر في الإيرادات ، في مقابل ارتفاع مستمر في النفقات بنسب تفوق انخفاض الإيراد.
- كما لوحظ تجاوز مخصصات الصرف المعتمدة بموجب قانون الميزانية المعتمد لکلا العامين 2014م، 2015م.
- حسب إفادة رئيس قسم الشؤون المالية بالصلحة تحت رقم (ق.ش.م/1/636) المؤرخة في 21/12/2015م أن المصلحة لم تستلم أي تمويلات خلال العامين 2014 ، 2015 بمعنى ان الصرف تم بناء على 1/12 حتى نهاية السنة وبمقارنته ما تم صرفه خلال السنة التي كان على أساسها الصرف مع ما تم صرفه خلال يتبيّن تجاوز الصرف في الاعتمادات الشهرية المؤقتة.
- عدم قيد الارتباطات بسجلات الاعتماد وخصيمها من الاعتمادات وتخفيضها بالتصروفات الفعلية بحيث يمثل رصيدها في نهاية العام احتياطي الارتباطات مما ادى الى تراكم الالتزامات على المصلحة واثقال كاهل الميزانية العامة للدولة وزيادة إنهاك الدولة بقييم تعاقبات وتكليفات غير مدروسة.
- التوسيع في منح العهد وارتفاع رصيد العهد غير المقفلة نهاية السنة وصرف عهد جديدة قبل اقفال العهد السابقة حيث بلغت قيمة العهد المصروفة خلال سنة 2014 مبلغ (1,079,950) دينار بنسبة (67%) من الباب الثاني وبالبالغ (16,565,390) دينار والتفلل منها مبلغ (643,275) دينار فقط بنسبة (59%) من العهد ونسبة (41%) من هذه العهد تم صرفها خارج الميزانية ولم يتم تحميّلها على اوجه الانفاق.
- التحميل على بنود غير مختصة وليست من ذات طبيعة البند الذي حملت عليه وهذا النوع من التجاوز يظهر الحساب الخاتمي على غير حقيقته.
- المبالغة والتتوسيع في ايجار العقارات (منازل- شقق- مقار ادارية) حيث بلغت الإيجارات المسددة خلال السنوات 2013 م و 2014 م (1,711,107) و (2,187,735) على التوالي وقد تبين بشأنها أنها تتجاوز السقف المحدد بقيمة الإيجار المنصوص عليه بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013 م الذي حدد قيمة بعض الخدمات ومن بينها ايجار سكن لمدراء الادارات العامة بمبلغ (2000) دينار كحد اقصى بشرط الا تقل المسافة بين مقر العمل (100) كيلو متر من امثلة ذلك :

())



The Grand Mafia
FREE · Open in app

565/173



 ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau

المستاجر	المستفيد	الأيجار الشهري السنوي	الأيجار السنوي
مدير عام المصلحة	ع.ع. ب.	10,000	120,000
نائب مدير عام المصلحة	س.ع. م.	5,000	60,000
مدير عام الشؤون الإدارية والمالية	ع.ع. ب.	10,000	120,000

- عدم تعاون المصلحة في الافصاح عن العلاقة الوظيفية لمستولي بعض الشقق والمنازل وبعض المقار الإدارية.

- قيام المصلحة بالصرف من مخصصاتها باليزانية العامة للدولة على جهات لا تمول من الميزانية منها صندوق الرعاية الاجتماعية بالصلاحة حيث تتكرر حالات الصرف وإحالة الأموال للصندوق وبطريقة تشير الشيك في امكانية تجنب هذه الأموال بحسابات الصندوق والتصرف فيها لاحقاً خصوصاً وان الصندوق جهة مستقلة تمول مما يخص من موظفي المصلحة.

- تمرير العديد من الصكوك بأسماء شخصية للمستفيدين بدل من إصدار الصك بالاسم التجاري للجهة المنفذة لضمان إيداعه بحسابها لما لهذا الإجراء من أهمية في احتساب ضريبة الدخل الأمر الذي يلحق الضرر بمالي العام من خلال إتاحة فرص للتهرب الضريبي.

- التوسع في منح المكافآت للعاملين وذلك نظير قيامهم باعمال اعتيادية غير مميزة ومن صميم واجباتهم الوظيفية وتقاضي مكافآت عنها تتفوق في بعض الأحيان نسبة (25%) من المرتب وصلت الى مبلغ 900,000 دينار لنفس الشخص ومعظم هذه المكافآت تصرف بناء على تأشيرة المدير العام ومدير الادارة العامة للشؤون الإدارية والمالية.

- صرف مكافآت لكتائب عسكرية باسم أمر الكتبية نورد منها :

رقم إذن الصرف	التاريخ	القيمة
12001	2014/12/1	24,000
11284	2014/11/20	32,00
11283	2014/11/20	3 1,000

- بلغت قيمة الاعانات والمساعدات والمنح المصرفة خلال السنة المالية 2014م مبلغ (2,260,000) دينار مع ان المصلحة غير مختصة بإجراء مثل هذه المصرفات ومن امثلتها ما يلي:

التاريخ	القيمة
2014/12/31	100,000
2014/12/31	60,000

●

565/174



The Grand Mafia

FREE · Open in app

Use app



- بلغت نفقات السفر والمبيت والمهام الرسمية خلال السنة المالية 2014م مبلغ (1,327,025) دينار ولوحظ ب شأنها ما يلي:
- وجود مهمة خارجية بناء على تأشيرة مدير عام المصلحة وتأشيرة مدير الادارة العامة للشؤون الادارية والمالية ولم يراع فيها أحكام المادة (7) من قرار اللجنة الشعبية العامة سابق رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة السفر والمبيت والتي اشترطت في الفقرة (ب) ان يكون الإيفاد في مهام للخارج بقرار من الوزير.
 - تسديد مقابل قيمة تذاكر سفر إلى المكسيك لعدد اربعه اشخاص بشكل مبالغ فيه تجاوزت مبلغ (107) الف دينار.
 - ايفاد المراقب المالي بالمصلحة في مهام خارجية تمثل في حضور مؤتمرات وورش عمل تتعلق بالعمل الجمركي مع استعماله بيانات مضلل لإصدار قرار الايفاد مثل التحايل في ذكر اسمه بدون لقب وانتحاله صفة ضابط برتبة مقدم والتعریف به كأحد العاملين بالمصلحة بالإضافة الى تعارض مثل هذه المهام مع الاختصاصات المسندة إليه بحكم المادة(24) من اللائحة التنفيذية لقانون النظام المالي للدولة وتشير الشك حول إمكانية أدائه عمله وفقاً ما تملية عليه المصلحة وتنافيها مع مفهوم استقلالية المراقب المالي وحياده.
 - من ضمن العلاقات صكوك ترجع لسنوات سابقة معدة لصندوق الجهاد ولم يتم خصمها بالتحصيل من الحساب المصري حتى 31/12/2014م مما يشير شبهة خصمها دفترياً فقط والإبقاء عليها بالخزينة لاستعمال السيولة بالمخالفة.

مخصصات التنمية

الجدول يبين عينة من بعض البرامج والمشاريع التي تم تمويلها من حسابات التنمية (الباب الثالث) خلال السنوات (2011- 2012- 2013) :

المجموع	2013	2012	2011	البيان
10,453,480	-	9,995,000	458,480	اجهزة الكشف على الحاويات
7,557,450	3,138,000	4,419,450	-	وسائل النقل
10,836,674	10,182,690	632,270	21,714	مكينة الاجراءات الجمركية
103,790	103,790	-	-	صيانة اجهزة التفتيش

اجهزة الكشف على الحاويات

من الجدول السابق يتبين ان جملة ما صرف من ميزانية التنمية على برنامج اجهزة الكشف على الحاويات خلال السنوات الموضحة يبلغ (10,453,480) دينار وحسب تقرير اللجنة المشكلة بموجب كتاب مدير عام

تقرير ديوان المحاسبة الليبي 2015م

()



The Grand Mafia

FREE · Open in app

565/175




 ديوان المحاسبة الليبي
 Libyan Audit Bureau

مصلحة الجمارك رقم ج/ج/54/2366 المؤرخ في 11/2/2014 لحصر وجرد الاصول الثابتة بما فيها أجهزة التفتيش الالى التابعة لمكتب التفتيش الالى حيث جاء بال报ير أن نسبة (95%) من هذه الأجهزة على مستوى ليبيا لا تعمل (عاطلة) ويرجع السبب إلى عدم توفر البنية الاساسية والمتاح الملائم كون هذا النوع من الأجهزة حساس ولا يتحمل الغبار ويحتاج إلى الاستعمال المستمر، ومع ذلك فإن معظم المنافذ تعمل بدون اجهزة كشف على الحاويات، ويقودنا ذلك إلى حوادث الحاويات الفارغة التي تم اكتشافها بأغلب الموانئ والتي كانت تكتشف من البداية لو تم تفعيل هذه الأجهزة من العام 2012م بدلاً من تفاقمها إلى الدرجة التي أصبحت تهدد الاقتصاد الوطني.

ميكنة الاجراءات الجمركية

من الجدول السابق يتضح أن جملة المصرفات على برنامج أو مشروع ميكنة الإجراءات الجمركية من ميزانية التحول خلال السنوات المذكورة مبلغ (10,836,674) ورغم ضخامة المبلغ المصرف مقارنة بالغرض لم تتمكن المصلحة من اتمام عملية ميكنة الاجراءات الجمركية وتطوير العمل الجمركي.

السيارات

يبين الجدول السابق أن اجمالي السيارات التي تم شراءها خلال عامي 2012-2013م خصماً من مخصصات التنمية بمبلغ (7,557,450) دينار وهذا المبلغ يمكن من خلاله الحصول على اسطول سيارات يلبي كل الاحتياجات ، إلا أنه ونتيجة لسوء التوزيع وتفضي ثقافة الاستحواذ، وسوء الاستعمال فلم تستفد المصلحة منها، فعلى سبيل المثال لازال البريد مكدس في بعض الأدارات لعدم وجود سيارة لنقل البريد، ونورد فيما يلى بعض أوجه التصرف والاستعمال غير المشروع لهذه السيارات :

- عدد (15) سيارة مسلمة كمحاباة لأطراف خارج المصلحة منهم وزير المالية السابقة وأعضاء بالمؤتمر الوطني :

ردم	رقم اللوحة	نوع المركبة	رقم الهيكل	المستلم	موเดل
1	4354	هونداي ازيرا	349528	وزارة المالية	2014
2	4355	هونداي ازيرا	349244	وزارة المالية	2014
3	4356	هونداي ازيرا	348752	وزارة المالية	1420
4	4314	تويوتا سورو لا	005228	(ي.ج.) وزير المالية	2014
5	4242	تويوتا سورو لا	5205313	(ج.ح.) وزارة المالية	2014
6	4223	تويوتا سورو لا	5203403	(س.ع.م.) وزارة المالية	2014
7	3895	كيا كبورس	6011139	(ج.م.ا) مساعد المراقب المالي	2013
8	3651	تويوتا مزدوجة	1380347	(ع.م.) خدمات مكتب وزير المالية	2013
9	3341	تويوتا سورو لا	048705	(ع.م.ا)	2010

تقدير ديوان المحاسبة الليبي 2015م

!
565/176


The Grand Mafia
Use app



ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau

ر.م	رقم اللوحة	نوع المركبة	رقم الهيكل	المستلم	موبيل
10	3338	تويوتا كورو لا	048016	(ع.ع.ه)	2010
11	3337	تويوتا كورو لا	048932	(ع.ب.ا.)	2010
12	3022	تويوتا افالون	170773	(ع.ع.)	2010
13	3618	هوندai هيراكروز	212064	(م.ق.) المراقب المالي بالملصلة	2013
14	3592	تويوتا كارولا	1193	اللجنة المالية بالمؤتمر الوطني العام	2012
15	3651	تويوتا مزدوجة دفع رباعي	1380347	خدمات مكتب وزير المالية	2013

- عدد (34) سيارة المسئمة للمدير العام وخدمات المدير العام:

مسلسل	رقم السيارة	نوع السيارة	الموديل
1	3510	مرسيديس صالون	2012
2	3511	مرسيديس صالون	2012
3	3535	تويوتا مزدوجة دفع رباعية	2012
4	3589	تويوتا كارولا	2012
5	3598	تويوتا كرايزر	2013
6	3602	تويوتا كرايizer	2013
7	3602	تويوتا كرايizer	2013
8	3611	تويوتا كرايizer	2013
9	3612	تويوتا هايسي ركاب	2013
10	3750	هوندai اسكنست	2013
11	3796	تويوتا كرايizer (صفحة)	2013
12	3617	تويوتا افالون	2013
13	3647	تويوتا مزدوجة دفع رباعي	2013
14	3648	تويوتا مزدوجة دفع رباعي	2013
15	3750	هوندai اسكنست	2013
16	3756	هوندai اسكنست	2013
17	3802	هوندai سانتا للا	2013
18	3834	كيا سبريسو	2013
19	3849	هوندai نترا	2013
20	4238	تويوتا كارولا	2014
21	4242	تويوتا كارولا	2014
22	4256	تويوتا كارولا	2014
23	4271	تويوتا كارولا	2014
24	4318	تويوتا كارولا	2014
25	4321	تويوتا كارولا	2014
26	4323	تويوتا كارولا	2014
27	4325	تويوتا كارولا	2014
28	4333	تويوتا كارولا	2014
29	4339	تويوتا كارولا	2014
30	4341	تويوتا كارولا	2014

تقدير ديوان المحاسبة الليبي 2015م

565/177



565/177





الموديل	نوع السيارة	رقم السيارة	مسلسل
2014	تويوتا كارولا	4346	31
2014	تويوتا كارولا	4348	32
2014	تويوتا كارولا	4350	33
2014	تويوتا كارولا	4353	34

- وتعتبر العشوائية في استعمال مخصصات التنمية من أهم الأسباب التي أدت إلى سوء استعمال أموال التحول نتيجة اهمال تحديد الأولويات وعدم وجود خطة أو مشروع تنموي يشمل البرامج التنموية المقترن بتنفيذها ويدعم رؤية تحقيق احتياجات المجتمع وفق سياسة جمركية فاعلة تساهمن في تحقيق الاهداف الجبائية والأمنية بشكل استراتيجي بالإضافة إلى غياب القيادة الرشيدة بالصلحة التي يمكنها استيعاب أهمية استخدام المخصصات في أغراض تنموية تعود بالفائدة على المصلحة لسنوات قادمة وتساهم في تطوير البلد؛ حيث أن الطابع الغالب هو مخالفة التشريعات بالصرف على أمور غير مفروض بها واستغلال باقي الأرصدة بالتجاوز ومخالفة الموارد المعمول بها.

- على الرغم من ان المصلحة تعاني من عدم وجود مقارن ادارية ملائمة للمراكز الجمركية وضيق السعة الاستيعابية الالازمة، الا ان ادارة المصلحة لم تستغل مخصصات التنمية التي توفرت خلال السنوات السابقة بشكل رشيد والتي بلغت أكثر من 67 مليون دينار.

مراكز الجبائية الجمركية بالمنافذ

تعاني المراكز التابعة للمصلحة العديد من المشاكل الناجمة عن تقصير في أداء الإدارة العامة من حيث الاشراف والتقييم والمتابعة بالإضافة إلى غياب وصف الوظائف وتصنيفها وتنفيذ الاعمال اليومية بخشونة وبدون خطط وافتقارها للكوادر الفنية المؤهلة لممارسة العمل الجمركي، وقد تم الوقوف على عدد من المخالفات والملاحظات السلبية المسببة في ضياع المال العام والمؤثرة في الاداء الجبائي بالمنافذ، وفيما يلي عينة لما تم اكتشافه بالمراكز الجمركية:

مركز جمارك ميناء طرابلس البحري ومطار معيتقة الدولي :

- قبول المصلحة لمستندات بضائع بقيم قليلة جدا وغير منطقية من خلال تزوير الفواتير أو الادعاء بعدم الحصول عليها، وقيام قسم الاجراءات باعتماد الأسعار المذكورة بالإقرارات الجمركية المقدمة دون إعادة تقديرها بالمخالفة لأحكام المادة (32) من قانون رقم (10) بشأن الجمارك .



565/178



- قبول المصلحة لصور ضوئية مشكوك في صحتها لتقدير البضائع والأفراج عنها بالمخالفة لأحكام المادة (41) والتي تنص على "يرفق كل اقرار جمركي بقائمة حساب اصلية مصدقة من غرفة التجارة او أي هيئة اخرى رسمية مختصة قبلها الجمارك".
- التأخير في إتمام الإجراءات الجمركية بمقارنة تاريخ الوصول بتاريخ الأفراج .
- عدم الأخذ في الاعتبار اسعار الصرف الرسمي الجاري العمل به في تاريخ تسجيل الاقرارات الجمركي والاعتراف بالأسعار المقدمة بالإقرارات الجمركية مما ادى الى اختلاف في سعر صرف العملة الأجنبية لنفس اليوم بالمخالفة لنص المادة (43) والتي نصت على "اذا كانت العناصر المعتمدة في تحديد القيمة الجمركية لبضاعة ما محددة بعملة أجنبية فلتعملي التحويل وفقاً لسعر الصرف الجاري به العمل في تاريخ تسجيل الاقرار الجمركي .
- بالإضافة الى عدم الافصاح عن مصادر العملة الأجنبية المستعملة في الاغراض التجارية التي لا يكون محلها الاعتمادات المستندية من خلال اهتمال الزام المستوردين بارفاق نموذج التحويل المصرفي المنصوص عليه بقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (300) لسنة 2007 م .
- احتساب المصروفات الاضافية للصفقة بنسبة ثابتة من اجمالي الفاتورة دون مراعاة المصطلحات التجارية الدولية الموحدة المتعلقة بشروط النقل التي يتحملها الاطراف المعنية بالشحن (FOB-C&F-CIF...).
- ضياع الكثير من الإقرارات الجمركية والمتوفر منها عبارة عن أوراق سائية علاوة عن وجود ملفات لم تحال إلى الأرشيف العام منذ سنة 2012 م .
- عدم استيفاء البيانات المدونة على الإقرارات الجمركي وترك العديد من الخانات فارغة رغم أهميتها بالإضافة الى عدم تدوين عدد البضائع ونوعها بدقة مثلا عند تفتيش الملابس لا يذكر أن كانت نسائية أو رجالية أو أطفال.
- عدم تدوين أسماء ورتب المفتشين عند قيامهم بالتفتيش على الإقرارات بعد اتمام اجراءات .
- قبول اقرارات جمركية مرفق بها بطاقات الرمز الإحصائي منتهية الصلاحية مثل الإقرار رقم(390) لسنة 2015م صلاحية البطاقة إلى تاريخ 7/6/2014م والإقرار رقم (504) لسنة 2015م مقدم في 14/1/2015م وصلاحية البطاقة إلى تاريخ 31/12/2014م.





- عدم وجود ما يفيد اعتماد المستندات المالية المعمول بها بالصلحة (ج. ل) والتي يتجاوز عددها حسب تسلسلها (180) مستند جمركي فضلاً عن عدم استيفاء البيانات المدونة على نماذج المستندات الجمركية .
- وجود العديد من الديون المستحقة على الشركات والهيئات والمؤسسات نتيجة لقيده رسومها المستحقة وترجع هذه الديون إلى سنوات سابقة منها لجهات تم حلها وتصفيتها وجهات ألت تبعيتها لجهات عاممة قائمة دون اتخاذ اجراءات لتحصيلها.
- فيما يلي عينة من قيم البضائع المعلن عنها ولم يتم إعادة تثمينها وتمثل أوزان وأسعار مجموعة من الطرود الموردة عن طريق الشحن الجوي بالمركز الجمركي مطار معيتيقة الدولي ، وعينة أخرى تمثل أوزان وأسعار مجموعة من الحاويات الموردة عن طريق الشحن البحري من مركز ميناء طرابلس البحري، والتي توضح بخلاف التلاعب وعدم منطقية أسعار البضائع :

*** المركز الجمركي ميناء طرابلس البحري:**

رقم الإقرار	اسم المستورد	وصف البضاعة	عدد الحاويات	الوزن كجم	القيمة بالدولار	سعر الوحدة - الكيلوجرام
4155	شركة زين	مطابخ متكاملة	1	1115	1,000	0.20
66010	ش العنوان الدولي لاستيراد السيارات	سيارات إسعاف نوع مرسيدس	8	34840	19,000	0.47
5960	ش صفة المتوسط	أثاث	1	50170	1,010	0.06
8160	شركة السهم الرافق	أحدي و ملابس	4	64048	4,235	0.09
1566	ش طرابلس المحروسة	تحف واحوشي	1	2450	1,000	0.41
3756	شركة عالم النخيل	ملابس و أحدي و أبواب	1	12000	1,058	0.09
9560	شركة اتحاد السلفيوم لاستيراد المواد الغذائية	عصائر	2	57000	2,000	0.04
9760	شركة الحانس	ملابس و مواد منزليه	3	40377	3,030	0.08
2566	ش نسيم الخبر	أقمش من فخار	2	2566	1,500	0.26
1260	شركة الإبداع الفني	خيام و سكرابي	1	15000	1,000	0.07
1556	شركة الصفاء الدولي لاستيراد الملابس	ملابس و أحزمة و أحزمة	1	23000	2,300	0.10
5680	شركة طريق الفتح	زجاج اكسسورات نقال	1	3587	1,015	0.14

565/180

Xena



* المركز الجمركي مطار معينة الدولي:

رقم الإقرار	تاريخ الإقرار	اسم المستورد	وصف البضاعة	الوزن (كجم)	قيمة البضاعة بالدولار	سعر الوحدة - الكيلوجرام
3293	2015/10/15	شركة الأضواء لاستيراد الأثاث	كماليات هاتف نقال	1367	554	0.4
3299	2015/10/15	شركة الاتصال المباشر	هاتف نقال وكمالياته	4973	1,956	0.39
3300	2015/10/15	شركة الاتصال المباشر	هاتف نقال وكمالياته	5039	3,000	0.59
3303	2015/10/15	شركة الخليج الأول	هاتف نقالة	1196	900	0.75
3305	2015/10/15	شركة الوصلة	قطع غيار كمبيوتر	2235	1,400	0.62
11	2015/1/1	شركة قصر الأنفاق	ملابس	2225	1,200	0.59
3290	2015/10/15	شركة الأفق الجديدة	قطع غيار حاسوب	2287	959	0.41

المركز الجمركي ميناء الخمس البحري

- عدم ايداع الايرادات بالصرف او لا بأول بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الالتزام بالتعريفة الجمركية و النسب المئوية المحددة .
- تحصيل مبلغ (124) دينار للحاويات مهما كانت البضاعة وكميتها وقيمتها.
- اتباع اسلوب التحصيل النقدي بدلا من الصكوك المصدقه.

مديرية جمرك زوارة

- معظم الفواتير المرفقة بالإقرارات باللغة الأجنبية وغير مترجمة للغة العربية.
- عدم وجود ما يفيد ان سعر الصرف المدرج بالإقرارات الجمركية مطابق مع النشرة اليومية لأسعار العملات الأجنبية الصادرة من مصرف ليبيا المركزي .
- من خلال الاطلاع على سجل الضمانات تبين ان البعض منها انتهت مدتتها القانونية ولم يتم اتخاذ الاجراءات اللازمة لغرض تحويلها إلى ضرائب جمركية.
- عدم قيام ادارة المديرية بتحصيل الضرائب المقيدة حتى تاريخه ومنها ما يرجع إلى سنة 2006م .
- عدم وجود سجل البضائع المترافقه او المتروكة او المحجوزة .





- المركز الجمركي ميناء زوارة البحري يعاني من اختراقات امنية بشكل متكرر تمثل في بواخر تدخل وخروج من الميناء دون علم المديرية واستخراج بضائع محضورة وممنوعة بقوة السلاح .

المركز الجمركي مطار سبها الدولي:

- لا توجد اقرارات جمركية منجزة خلال عام 2015م .

المركز الجمركي منفذ غدامس

- تدني الايرادات المحققة من سنة الى السنة .
- بلغت عدد الاقرارات الجمركية خلال سنة 2014م عدد (4) اقرارات خلال سنة 2015م لم يتم تسجيل اي اقرار .
- عدم وجود عناصر مالية متخصصة..

المركز الجمركي منفذ القطرون

- لا توجد اقرارات جمركية منجزة خلال عام 2015م نظرا لاقفال المركز

المركز الجمركي منفذ وازن

- يحتاج منفذ وازن الحدودي الى اعادة انشاء .
- نقص الخبرات بين موظفي الجمارك في جميع الاقسام .
- عدم وجود ما يفيد ان سعر الصرف المدرج بالإقرارات الجمركية مطابق مع النشرة اليومية لأسعار العملات الأجنبية الصادرة من مصرف ليبيا المركزي .
- معظم الفواتير المرفقة بالإقرارات غير مترجمة للغة العربية.
- انتهاء صلاحية بعض بطاقة الرمز الاحصاء .
- عدم ارفاق المستندات الاصلية ببعض الملفات .
- عدم مراعاة الدقة في تعبئة الاقرارات الجمركية .
- عدم قيام قسم المراجعة الداخلية بختم وتوقيع بعض الاقرارات وبعض اذونات الافراج .
- عدم وجود سجل البضاعة المترافق او المتروكة او المحجوزة .
- لوحظ غياب الدقة في احتساب الضريبة الجمركية.





المركز الجمركي ميناء الزاوية النفطي

- عدم قيام المؤسسة الوطنية للنفط بتقديم الاقرارات الجمركية على المواد الموردة مثل البنزين ووقود дизيل ومحسن البنزين والزيوت....الخ.
- عدم تسديد المؤسسة الوطنية للنفط ما قيمته (13,000,000) دينار كرسوم جمركيه لعدد (98) شحنة مستوردة من الخارج عن العامي (2013-2014).
- عدم قدرة المركز على الاشراف على الكميات المصدرة من النفط الخام والتأكد من كمية النفط الخام المصدرة فعليا نتيجة لعدم تمكين المركز من الوقوف على العدادات.
- الخزينة مقفلة ولم يتم تعين امين خزينة بديلا للموظف الذي تم نقله .

التوصيات بخصوص الجمارك

بعد دراسة هذا الواقع والضعف الذي وصلت اليه المصلحة من تدني مستويات الاداء الذي انعكس سلبا على مستوى الاعيرادات المقدرة في الميزانية بالإضافة إلى عدم بسط ادارة المصلحة سيطرتها على كافة الملفات النافذة نتيجة الظروف الراهنة التي تحتاج الى تكثيف الجهود لمعالجة حالات التقصير وأوجه القصور وتوفير الإمكانيات للمصلحة واتخاذ إجراءات ملموسة من شأنها وضعها في مسارها الصحيح لتتمكن من أداء مهامها وإعداد خطة استراتيجية يراعى فيها الآتي:

- إعادة النظر في الادارة العليا للمصلحة لارتکابها عديد المخالفات وثبتت عدم قدرتها على تسخير وتطوير المصلحة بما يحقق اهدافها التي انشئت من أجلها.
- اعفاء المراقب المالي من مهامه وتقليل شخصية ذات كفاءة ونزاهة تستوعب العمل الرقابي وتحافظ على استقلاليتها تجاه المصلحة وتكون داعمة لها في تسهيل الاجراءات المالية وتطبيق القوانين والتشريعات النافذة .
- الاسراع في اعداد هيكل تنظيمي جديد للمصلحة يتماشى مع القانون رقم (10) لسنة 2010م بشأن الجمارك ولائحته التنفيذية.
- مراعاة اعتماد الملاك الوظيفي وتطبيق توصيف الوظائف وإعادة توزيع كادر المصلحة بحيث يراعي انسجام مخرجات الادارة مع تحصص المسكنين بهذه الادارة والاستفادة من ذوي المؤهلات غير المرغوبية في انجاز اعمال ومهام خدمية وتوفير المقار الإدارية المناسبة والمناخ المناسب لميكنة المصلحة.
- اعداد خطط عمل سنوية تحدد فيها حجم العمل المتوقع خلال السنة القادمة واعداد تقارير متابعة شهرية حول اداء الخطط بهدف اتخاذ الاجراءات التصحيحية.

تقدير ديوان المحاسبة الليبي 2015م

182



565/183

ثبيت



- الاهتمام برجال مصلحة الجمارك وخاصة العاملين بالمنفذ من خلال رفع مرتباتهم وتقديم الخدمات لهم وكذلك الاهتمام بالتدريب المحلي خصوصا المتعلقة بالعمل الجمركي والاستفادة من خبرات معهد التدريب والدراسات الجمركية بالخصوص والتركيز على تأهيل أصحاب المؤهلات المتوسطة وتحت المتوسط للمعينين الجدد خلال السنوات الأخيرة.
- استكمال مشروع وطني لتطوير الاجراءات الجمركية فالنجاح في ميكنة العمل الجمركي ومشروع حوسبة الاجراءات الجمركية يEDA بمثابة سترة النجاة.
- تعديل قرار المكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي رقم (48) لسنة (2011م) بشأن تحديد قيمة التعريفة الجمركية على السلع الموردة بحيث يتم وضع قيود وضوابط عند استيراد مواد الخام ومستلزمات الانتاج وضبط التعريفة الجمركية بشكل عقلاني بحيث تكون متوازنة بين متطلبات حماية الانتاج الوطني وحفظ موارد الخزانة العامة للدولة من جهة وتلبية الطلب الداخلي الذي يتميز بالارتفاع على بعض السلع من جهة اخرى وفرض رسوم خلال هذه المرحلة على المنتجات التي تمثل كماليات.
- ضرورة إعادة تفعيل الاتفاقيات الدولية المبرمة مع دول الجوار في مجال أمن الحدود ومكافحة التهريب.
- منع التداول اليدوي للمسننات الأكثر عرضة للتزوير والتعامل معها اداريا بين الجهات بالبريد المسجل للحد من استنزاف العملة الصعبة.
- العمل على توعية المواطن بالآثار المدمرة لظاهرة التهريب على الوطن والمواطن من خلال وسائل الاعلام.

صندوق المهد

الحكومة

- يلاحظ ضعف كفاءة الأداء الإداري والمالي لإدارة لصندوق مما اثر سلبا على فاعلية الصندوق بتحقيق أهدافه ، ومن أهم الأمثلة على ذلك ما يلي :
- عدم وجود استقرار إداري في إدارة الصندوق بسبب التغير المستمر في مجلس إدارة الصندوق ومدير عام الصندوق حيث بلغ عدد مجالس الإدارة خلال السنوات الخمس الأخيرة ثلاثة مجالس وأربعة مدراء للصندوق .
 - قصور وغياب دور لجنة إدارة الصندوق في اعتماد الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي للصندوق، مما اثر سلبا على الأداء العام للصندوق .
 - التأخر في أعداد الحساب الختامي حيث تبين أن آخر حساب ختامي تم إعداده هو عن السنة المالية 2003مليادية، بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي

تقدير ديوان المحاسبة الليبي 2015ء

183



565/184

تنبيه





الفصل الثالث: مصلحة الجمارك

تتولى مصلحة الجمارك تنفيذ ومتابعة السياسات والقرارات الخاصة بعمليات الاستيراد والتصدير والرقابة الجمركية على المنافذ البرية والجوية والبحرية، وتهدف من خلال ممارسة مهامها المناطة بها وفق القانون إلى الآتي :

- حماية الإنتاج المحلي وتشجيع الصناعات المحلية بتنفيذ القوانيين والقرارات المانحة للإعفاء أو تخفيض الرسوم والضرائب الجمركية على المواد الخام الداخلة في الصناعات الوطنية والألات والأجهزة والمعدات الإنتاجية المستخدمة في عملية التصنيع وفق أسس وقواعد معينة وتشجيع التصدير.
- تسهيل حركة التبادل التجاري بين ليبيا والدول الأخرى عن طريق إبرام الاتفاقيات الثنائية والجماعية التي تسهل انتقال الأفراد وانسياب السلع والبضائع واستحداث الوسائل لتسهيل الإجراءات الإدارية ويهدف إلى خفض التكاليف واختصار الزمن لكافة الأنشطة ذات العلاقة بالجمارك وتوفير البيانات والمعلومات عن حركة التجارة الخارجية لمستهدفين على المستويين المحلي والعلمي.
- جباية الرسوم الجمركية المقررة بالتعريفة الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى باعتبارها من مصادر الإيرادات العامة والهامنة لخزينة الدولة.
- مراقبة حركة المسافرين والبضائع ووسائل النقل العابرة لحدود الأرضي الليبية في حدود القوانين والتشريعات النافذة وتطبيق تلك الإجراءات بالتعاون مع الدول الأخرى.
- العمل على كشف وضبط محاولات التهريب في كافة أنحاء ليبيا ومنها التهريب الضمني في الوثائق والمستندات كالالتفاف بالقيمة والأعداد والأوزان والقياسات أو بنود التعريفة والتهريب خارج الدوائر الجمركية ومنع دخول وخروج البضائع المحظوظ استيرادها أو تصديرها.
- العمل على ضبط وكشف تجار المخدرات ومتابعتهم وإحباط عملياتهم مساهمة منها في حماية المجتمع والبيئة من هذه الظاهرة الخطيرة والتي تعتبر آفة العصر.
- العمل على الرفع من المستوى الثقافي والعلمي والعملي لرجال مصلحة الجمارك وتقديم الدعم اللازم لهم.

وقد أفرد الديوان في تقريره السابق للعام 2015م دراسة انتقادية حول السياسة الجمركية المطبقة بمصلحة ، أوضح فيها أثر التصدير في تطبيق





التشريعات والقرارات غير المدروسة وتجاوز الصالحيات وسلب الاختصاصات على الأداء، كما تناول أوجه القصور في الهيكل التنظيمي والقوى العمومية للمصلحة وضعف المصلحة في توظيفهما بشكل يحقق الأهداف المرجوة بكفاءة وفاعلية واقتصاد.

ومع استمرار تدني أداء المصلحة لهذا العام نتيجة استمرار ذات الظواهر السلبية المشار إليها مسبقاً، وعدم الحرص وبذل العناية الكافية لتجنب تكرارها و معالجة ما يمكن منها، وفي ظل عدم تمكين المصلحة لأعضاء الديوان من مراجعة حساباتها بالشكل المطلوب والوقوف على الانحرافات المختلفة واقتراح الحلول والمعالجات الالزمة، ومع عدم الإخلال بالإجراءات القانونية المتبعة بالخصوص، فقد تناول التقرير في هذا العام تحليل الانحراف في نظم الجباية وتقييم نظم الرقابة الداخلية والأداء المالي وفق ما اتيح للديوان من بيانات على النحو التالي :

جباية الإيرادات :

اعتمد الديوان في تحليل الإيرادات الجمركية على قياس معدل التغير على الأساس الثابت مقارنة بالإيرادات المحققة في سنة 2010م والأساس المتحرك مقارنة بما تم تحقيقه في كل سنة والسنة السابقة لها، وذلك بقصد الوقوف على الأسباب الحقيقية لتدني الإيراد وتقييم أداء المصلحة بطريقته عادلة، وفقاً للبيان التالي :

السنة اللاحقة	الإيرادات المقدرة (مليون دينار)	الإيرادات الفعالية (مليون دينار)	معدل التغير	معدل التحصيل	الأساس ثابت أساس متغير
2010	1,200	1,364	%114	%114	سنة الأساس
2011	203	291	%143	%78	(%78)
2012	700	266	%38	(%8.5)	(%80)
2013	750	142	%19	(%46)	(%89)
2014	700	60	%9	(%57)	(%95)
2015	200	50	%25	(%16)	(%96)
2016	200	73	%37	%46	(%94)

ومن خلال دراسة المؤشرات الظاهرة في البيان السابق وقراءة مدلولاتها تتضح جملة من الملاحظات تتلخص فيما يلي :

- يظهر في الوهلة الأولى تحسناً واضحاً في معدلات الجباية بالنسبة لسنة 2016م مقارنة بسابقتها بواقع (46%) ، حيث شهدت تقدماً في الجباية بنسبة (37%) من المبالغ المقدرة في ذات السنة في حين لم تتجاوز (25%) في السنة السابقة، إلا أن ذلك لا يعكس أي تقدم في أداء مصلحة الجمارك بل جاء نتيجة تخفيف الإيرادات المقدرة في سنتي 2015، 2016م بما يتناسب والوضع المتردي في المصلحة من فقد السيطرة على المنافذ وانعدام التواصل وغياب الإدارة الرشيدة.

التقرير السنوي 2016م

185



ثبيت



استندت المصلحة على قراري المجلس الوطني الانتقالي ووزير المالية رقمي (48) لسنة 2011م ، (32) لسنة 2012م ، على التوالي بشأن إلغاء الرسوم الجمركية كذرعية لتبرير انخفاض الإيرادات خلال السنوات التالية لصدرهما ، وفي الوقت الذي يؤكد الديوان على أثر تلك القرارات على الجباية حيث تراجع معدل التأثير سلباً ما بين (78% ، 96%) إلا أن احتساب معدلات التغير في المحصلة الجمركية وفقاً للأساس المتحرك أظهر رداءة نسب التحصيل بعيداً عن تلك القرارات مما يؤكد ضعف أداء المصلحة في تسخير مواردها المتاحة لتعظيم المحصلة ، ما حدى بها إلى إخفاء ذلك القصور وراء تخفيض الإيرادات المقدرة بدلًا من إيجاد السبل الكفيلة لتنميتها .

يأتي في مرتبة أخرى من أسباب التردي في حصيلة الإيرادات ظاهرة انحراف عدد من الشركات المحلية والأجنبية بالعمل تحت مظلة القانون رقم (9) لسنة 2010م بشأن تشجيع الاستثمار والذي يضمن لها التمتع بالإعفاء من الأعباء الجمركية على كافة التوريدات لمدة خمس سنوات ، بالرغم من أن أغلب تلك الشركات لا تتوفر فيها معابر القيد كشركات استثمارية ، تاهيك عن تجاوز البعض منها المدة القانونية للتمتع بالإعفاء المقرر .

كما أن إصرار المصلحة على عدم تفعيل قرار وزير المالية رقم (939) الصادر بتاريخ 2014/6/17 بشأن اعتماد العمل بالنماذج الإلكترونية الآمنة المتعلقة بالإقرارات والإفراجات الجمركية كان له أثراً سلبياً في اتجاه التحصيل في السنوات التالية لناريخ صدوره ، خاصة في ظل غياب المتابعة والتفتیش على المنافذ والمراكز الجمركية التابعة للمصلحة ، ما أدى إلى تفشي ظاهرة التزوير في الإقرارات الجمركية للتهرب من دفع الرسوم الجمركية ، حيث تبين عدم صحة بعض الإقرارات من خلال مطابقتها بسيطة منها وكانت النتيجة على النحو التالي :

المركز	عدد الإقرارات غير الصحيحة
مركز جمرك ميناء طرابلس البحري	13
مركز جمرك ميناء مصراته	8
مركز جمرك ميناء الخمس البحري	12

غياب الضوابط المشددة على الاعتمادات المستبددة في السنوات السابقة كان له دوراً في تدني حصيلة الإيرادات ، ولعل الضوابط الصادرة مؤخراً في سنة 2015م عن مصرف ليبيا المركزي كان لها أثراً إيجابياً في حصيلة الإيرادات ويظهر ذلك جلياً في معدل التغير سنة 2016م بنسبة (46%) كأساس متحرك رغم ما شابها من شبكات فساد جاءت نتيجة غياب المتابعة عن كتب من قبل المصلحة .

ويأتي ضمن عوامل تدني الإيرادات تراجع المصلحة في تفعيل برنامج الرمز الإحصائي للشركات الخاصة وال العامة وعميمه داخلياً وخارجياً على كافة التقارير السنوية 2016م





البراكز والمنافذ الحدودية وربطه بمصلحة الضرائب والمؤسسة المصروفية وغيرها من الهيئات المؤسسات ذات العلاقة التضامنية مع المصلحة لتبني حركة التوريدات أينما حللت، حيث تبين للبيروان نجاعة البرنامج وأثره الاقتصادي فيما لو تبنت المصلحة السبل الصحيحة لتفعيله ذاتياً عن الأثر الاجتماعي نتيجة تحقق العدالة والأثر الأمني فيما لو توفرت قاعدة بيانات متكاملة لدى المصلحة.

- قصور المصلحة في السيطرة على المنافذ الحدودية لاسيما البرية منها أدى إلى تنامي ظاهرة التهريب المستمر وخاصة بالمدن والمناطق الحدودية نتج عنه حرمان الدولة لجزء كبير من إيراداتها العامة من ضرائب ورسوم، وظاهر ملامح ذلك القصور في تدني الإيرادات المحققة من المنافذ الرسمية خلال ستة 2015م وانعدامها في منافذ أخرى مقارنة بستي 2010م، 2011م، 2012م، أي قبل وبعد صدور قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (48) لسنة 2011م بشأن إلغاء الرسوم الجمركية وفيما يلي بعض الأمثلة:

الإيرادات المحصلة (بيان)			البراكز الجمركي
2015 م	2011 م	2010 م	
128,241	4,805,374	13,983,798	امساعد
1,848,733	0	22,717,764	واس اجدير
1,891,576	1,862,590	25,238,796	مطار امتنقة
1,987,734	6,958,909	11,423,871	ميناء طبرق
10,121,763	1,588,460	134,763,976	ميناء الحمس
13,894,225	62,473,311	482,611,905	ميناء مصراتة
19,692,792	44,186,383	308,609,393	ميناء طرابلس
2,400	6,741	76,124	غدامس
27,573	2,219	138,393	مركز جمرك وازن
0	27,918	130,181	مركز جمرك مطار سيفا
0	11,986	7,883	مركز جمرك غات
0	19,394	102,163	مركز جمرك القطرون
0	130,2015	1,424,462	مركز جمرك الكفرة

الضمادات

فيما يلي بيان بالضمادات والمصدارات خلال الفترة من 2011 حتى 2016م .





ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau

المصادرات	المصروفات	المقبوضات	رصيد
413,000	5,715,769	6,922,199	2011
588,540	5,188,608	7,337,057	2012
260,800	1,103,805	3,347,264	2013
215,613	1,374,548	7,941,359	2014
326,523	626,173	6,379,439	2015
1,201,113	44,796	6,143,884	2016
3,005,589	14,053,699	38,071,202	الإجمالي

ويلاحظ بشأنها ما يلي :

- أن المبالغ تتعلق بمرافق ومنافذ (ميناء طرابلس - ميناء الخمس - مطار معتيقة - وازن ذهيبة - راس جدير - وميناء زواره البحري) فقط .
- البيانات المتعلقة بكل من منفذ ذهيبة وازن - ذهيبة وكذلك راس جدير وميناء زواره ، تتعلق بالسنوات من 2014م حتى 2016م .
- عدم التمكن من الحصول على أي معلومات تتعلق بميناء مصراته بالرغم من مخاطبتهما .
- عدم قيام الصالحة بإحالة الضمانات التي تجاوزت المدة القانونية للاحتفاظ بها إلى حساب الإيراد العام ، بالمخالفة للمادة (221) من قانون رقم (10) لسنة 2010م بشأن إنشاء الجمارك ، حيث تبين وجود ضمانات تجاوزات المدة القانونية بمنفذ راس جدير ، وميناء زواره ، ومركز جمرك طرابلس على سبيل المثال لا الحصر .

لجنة البيع :

أجاز القانون رقم (10) لسنة 2010م بشأن إنشاء الجمارك بيع البضائع المحجوزة لدى الصالحة وفق ضوابط وشروط محددة يصدر بشأنها قرار من الوزير المختص ويوزع حاصل البيع على النحو التالي :

- مصروفات البيع التي أنفقتها الإدارة على عملية البيع .
- الضرائب الجمركية .
- الضرائب والرسوم الأخرى .
- المصروفات التي أنفقتها صاحب المستودع .
- رسوم التخزين .
- اجراة النقل (المناولون)

- من خلال متابعة المبالغ الناتجة عن عمليات البيع والمودعة بالحساب رقم (1420) بالصرف التجاري الميناء ، لوحظ لجوء الصالحة إلى ترحيلها للحساب رقم

التقرير السنوي 2016





(15000) بذات المصرف والخاص بالضمانات المحصلة من مركز جمرك ميناء طرابلس وفق قسامم تبوب مرافق بالصكوك دون وجود أي مبرر .
- كما لوحظ استخدام الحساب في صرف عهد مالية لجنة البيوع لواجهة مصروفات النقل والتخزين بقيم كبيرة خلال السنة تتجاوز ناتج عمليات البيع ورسوم الخدمات المفروضة عليها بأضعاف مضاعفة ، الأمر الذي يشير إلى انتهاك في الإنفاق أو استخدام العهد في تعطيل نفقات أخرى بعيداً عن عمليات البيع بدلاً من إهالء الفائض منها إلى حساب الإيراد العام وبعد ذلك مخالفته للمادة (217) من القانون سالف الذكر .
- وفيما يلي بيان يوضح إيرادات لجنة البيوع وقيمة رسوم الخدمات مقارنة بالعهد المصروفة خلال الفترة من 2011 حتى 2016 ميلادية .

نسبة العهد إلى ناتج البيع	العهد المصروفة	قيمة رسوم الخدمات	ناتج البيع	السنة المالية
%87	62,300	21,656	70,954	2011
%138	93,900	0	67,960	2012
%521	120,010	22,910	22,910	2013
%1200	60,000	4,960	4,960	2014
%170	180,000	31,150	106,365	2015
%250	90,000	36,074	67,509	2016
%518	606,210	116,750	340,658	الإجمالي

- الاحتفاظ بقيمة رسوم الخدمات الناتجة عن عمليات البيع في حساب الضمانات بدلاً أحوالتها إلى حساب الإيراد العام بالمخالفة للمادة (217) من القانون سالف الذكر .

المصروفات :

فيما يلي بيان مقارنة المصروفات والحوالات المالية لسنوي 2015 ، 2016 ميلادية :

نسبة المصروفات الحالات	2016		2015		الباب
	المصروفات	الحالات	المصروفات	الحالات	
239,778,650	213,536,361	220,592,020	253,457,871	الاول	
2,487,050	2,489,999	36,443,590	253,457,871	الثاني	
242,265,700	216,026,360	257,035,610	253,457,871	الإجمالي	
%112		%101		النسبة	

وقد لوحظ بشأنهما ما يلي :

التقرير السنوي 2016

189



ثبت





ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau

- بلغت الحالات المالية للمصلحة عن سنة 2015 نحو (253,457,871) دينار، بفائض نحو (100 %) من جملة المبالغ المخصصة لها بالميزانية عن ذات السنة حيث لم تتجاوز نسبة المخصصات مبلغ (126,800,000) دينار، وبالرغم من ذلك فقد حرست المصلحة على استنفاذ قيمة الحالات كاملاً.
- تم إيداع كافة الحالات في حساب الباب الأول خلال سنة 2015م ما أدى إلى تداخل المتصروفات بين البابين الأول والثاني.
- انعكست تداعيات الإنفاق بالتجاوز في السنة السابقة على الحالات المالية سنة 2016م نتيجة الإنفاق على أساس جزء من إثنى عشرة جزأ، وبالرغم من ذلك استمر الإنفاق بالتجاوز بواقع (12 %)، من إجمالي المبالغ المصرفة في السنة السابقة و (90 %) من إجمالي المخصصات، وذلك بالمخالفة لنص المادة (10) من القانون المالي للدولة.
- الاستمرار في صرف المكافآت ومقابل العمل الإضافي للموظفين وخاصة خلال شهرى نوفمبر وديسمبر من سنة 2016م لفرض استنفاذ السيولة المتاحة من فائض حالات المرتبات حيث بلغ إجمالي هذه المتصروفات في 31/12/2016 مبلغ (1,527,923) دينار حسب البيان التالي :

البيان	المبلغ	ن
مقابل عمل إضافي للعاملين بمكتب مدير العام	205,557	1
مقابل عمل إضافي للعاملين بمكتب الشؤون المالية	419,574	2
مقابل عمل إضافي للعاملين بمكتب الشؤون الإدارية	46,991	3
مقابل عمل إضافي للعاملين بمكتب المخازن والشتريات	49,991	4
مقابل مكافآت لجان الجرد 2015م	551,765	5
مكافآت أخرى	254,054	6
الإجمالي	1,527,923	

ويأتي ذلك بالمخالفة للمواد (17-13-11-10) من قانون النظام المالي للدولة وكذلك للمواد (130-129-128) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.

إصرار المصلحة في الإنفاق بالمخالفة على مخصصات الباب الثاني، ويظهر ذلك واضحاً في استمرار ذات الظواهر السلبية التي تم الإشارة لها في تقارير الديوان السابقة، وذلك على النحو التالي :

- التوسيع في صرف قوائم حسابات وفوائير الفنادق وشركات الخدمات مقابل إقامة وإعاشة موظفي وأعضاء المصلحة، حيث بلغت القيمة الإجمالية المصرفة خلال السنة المالية 2015م، مبلغ وقدره (11,697,274) دينار.
- الاستمرار في دفع مصاريف إيجارات مقار السكن للعديد من أعضاء وموظفي المصلحة، تناهيك عن المبالغة في قيمتها بالمخالفة لقرار مجلس الوزارة رقم

التقرير السنوي 2016م





(347) لسنة 2013م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارات الصادرة بتاريخ 2013/7/7 م.

الاستمرار في الصرف بدون ضوابط قانونية من خلال صرف مكافآت مالية بلغت قيمتها الإجمالية (751,500) دينار، بأسماء أمراء الكتاب العسكري المكلف بالحراسة بدلاً من إعداد صكوك بأسماء الأفراد - إن جاز لهم ذلك - علاوة على عدم ارافق كشف بأعضاء الكتاب بما يفيد استلامهم مكافآتهم ، بالمخالفة لأحكام المادة (109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ، وفيما يلي بعض الأمثلة :

رقم الاذن	القيمة
3/67	84,000 دينار
8/40	56,000 دينار
3/66	46,500 دينار
6/187	44,000 دينار
10/276	20,000 دينار

- عدم مسك السجل الخاص بالعهد المالية بالصورة الصحيحة عند الصرف والاستعاضة أدى إلى اظهار الأرصدة على غير حقيقتها ، علاوة على تراكم وترحيل ارصدة العهد من سنة الى اخرى دون اتخاذ الاجراءات القانونية حيالها حيث بلغ رصيد العهد المالية المصرفية في 2016/12/31 مبلغ (606,000) دينار ، إلى جانب ما تم صرفه في سنوات سابقة بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن .

- وتتجدر الإشارة إلى تحفظ الديوان عن إبداء الرأي على كافة المصاروفات المتعلقة بحسابات المصلحة بسبب ما سبق ذكره في التقرير ، ونتيجة لعدم كفاية عمليات الفحص والمراجعة لعدة أسباب منها :

- المماطلة في تمكن أعضاء الديوان من الحصول على البيانات اللازمة لها من الفحص .
- عدم تمكن بعض فروع الديوان من مراجعة بعض المراكز الجمركية الواقعية في نطاقها .
- عدم كفاية البيانات المتاحة بالمصلحة حول أداء المراكز الجمركية التابعة لها خاصة فيما يتعلق ببيانات واحصائيات مديريات ومنافذ المنطقة الشرقية .
- ضعف التعزيز المستند لبعض أذونات الصرف التي تمكن الديوان من مراجعتها ، بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن .





الخلل الواضح في أنظمة الرقابة الداخلية المطبقة على حسابات المصلحة.

التقرير السنوي 2016م

192



624/193

تثبيت



الأداء المالي:

- عدم إيداع الإيرادات أولًا بأول بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التدنى في قيمة الإيرادات المحصلة ناتج عن عدم حصر الالتزامات الضريبية المستحقة على الشركات والأفراد واتخاذ كافة التدابير التي من شأنها تحصيل المتأخرات.
- عدم توفر قوائم بالمتاخرين عن سداد الضرائب وعدم اتخاذ الإجراءات القانونية التي من شأنها تحصيل الضرائب المتأخرة.
- إغفال فتح سجلات المتابعة لعناءين الممولين مما يضعف متابعة الممولين المتاخرين عن السداد أو المتاخرين عن تقديم الإقرارات الضريبية السنوية.
- عدم إمساك سجل خاص لتداول مفاتيح لخزائن المكاتب بالبلديات يقيد به المفاتيح الإضافية للخزائن خاصة لخزائن الحديدية ذات المفاتيح وأسماء من في عهديتهم تلك المفاتيح بالمخالفة لأحكام المادتين (47-48) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصلحة الجمارك

تناول الديوان من خلال تقاريره السابقة جملة من الملاحظات والظواهر السلبية التي ينسحب على المصلحة العمل على تصحيحها وتلافي تكرارها إلا أنه لوحظ استمرار تلك المظاهر والتصرفات ومنها على سبيل المثال لا الحصر.

- جمود الرؤى المتعلقة بالدراسات والسياسات الاستراتيجية وغياب البيانات والإحصائيات والخطط والمراجح لتطوير النظام الجمركي.
- عدم الجدية في تطوير العمل بما يتواافق مع التطورات العالمية في مجال العمل الجمركي من إعداد واعتماد الخطط والبرامج التدريبية والتاهيلية للعاملين بالمصلحة بما يساهم في تنمية المهارات ورفع الكفاءة.
- سوء إدارة الموارد البشرية والمخصصات المالية مما ترتب على ذلك تدني أداء المصلحة بشكل عام.
- عدم الاهتمام الكافي باتخاذ ما يلزم لضمان تحصيل وجباية كافة الإيرادات الواجب تحصيلها.

وفيما يلي بيان بالإيرادات الجمركية المحققة خلال سنة 2018 وفق البيانات المقدمة من المصلحة

السنة المالية	الإيرادات المقررة	الإيرادات المحققة	النسبة
2018	800,000,000	478,072,740	%59

ولوحظ على ذلك الآتي:

- المبالغة في وضع تقديرات إيرادات المصلحة خلال سنة 2018 مقارنة بالسنة الماضية 2017.





السنة	الإيرادات المقدرة	الإيرادات المحققة	النسبة
2017	250,000,000	171,041,286	%68
2018	800,000,000	478,072,740	%59

- حيث لم يتبع الأسباب التي دعت إلى تضخيم الإيرادات المقدرة لسنة 2018 م بنحو 320 % مقارنة بسنة 2017 م بالرغم من أن الإيرادات الفعلية والمتحققة خلال سنة 2017 م لا تتجاوز 21 % من الإيرادات المقدرة عن سنة 2017 م فضلاً عن أن جملة الإيرادات المحققة خلال السنوات الثلاث الماضية لم تتجاوز مبلغ 294,413,506 دينار.

البيان	2017	2016	2015	الإجمالي
الإيرادات المحققة	171,041,286	73,294,740	50,078,480	294,413,506

الأداء المالي للمصلحة:

من خلال تولي الديوان فحص واختبار عينات من العمليات المالية خلال سنة 2018 م بهدف التحقق من مشروعيتها وملاءمتها والتأكد من أنها تمت وفقاً للبرامج والأهداف الموضوعة ضمن القواعد والأنظمة والقوانين المعمول بها تبين الآتي:

- ضعف التعزيز المستند لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المصلحة بإيجار مقار سكنية لموظفي المصلحة لا توفر فيهم الشروط المنصوص عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013 م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات.
- تحويل بعض البنود بمصروفات سنوات سابقة وتحميل مصروفات على بنود غير مختصة.
- عدم تصديق بعض الفواتير لدى مصلحة الضرائب وكذلك تجزئة بعض الفواتير للتهرب من أداء الضريبة المستحقة.
- احتفاظ المصلحة بأرصدة منذ سنوات بحساب الودائع بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسح سجل للأصول الثابتة للمحافظة على أصول وممتلكات المصلحة.
- عدم مسح سجلات المخازن بالشكل المنصوص عليه بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود سيارات لازالت بحوزة أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالمصلحة ناهيك عن وجود بعض السيارات المسروقة ولم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
- وجود صكوك بالخزينة صادرة منذ سنوات سابقة ولم يتم تسليمها لمستحقيها أو إلغائها.





- قيام المصلحة بحجز غرف وأجنحة فندقية لبعض موظفي وضيوف المصلحة دون تحديد مدة الإقامة مما ترتب على ذلك تحويل المصلحة أعباء مالية إضافية، حيث تجاوز حجم التزامات تلك الحجوزات 637,000 دينار.

الميزانية التسييرية:

بلغت قيمة المخصصات المفوض بها خلال الفترة من 01/01/2018م، حتى 31/12/2018م ، وفق التفويضات المالية الصادرة عن وزارة المالية 255,233,730 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية نحو 264,106,000 دينار برصيد 8,766,270 دينار وفق الجدول التالي:

الباب	المفوض به	البند	الرصيد	المصروف
الأول	المرتبات الأساسية	الباب	الإجمالي	المفوض به
الثاني	9,000,000	الثاني	2,596,400	6,403,600
الإجمالي	264,106,000	الإجمالي	8,766,270	255,233,730

وبلغت قيمة المفوضات 215,096,000 دينار بحسب الجدول التالي:

الباب	المفوض به	البند	الرصيد	المصروف
الأول	المرتبات الأساسية	الباب	الأول	المفوض به
	215,096,000		-1,449,290	216,546,280

- صرف مبلغ وقدره 921,970 دينار مقابل اتعاب ومكافآت لغير العاملين دون إرفاق القرارات المؤيدة لعمليات الصرف.
- صرف مبالغ مالية مقابل إيجار سكن للعاملين بالمخالفة للضوابط المنصوص عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارات.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبالغ مالية لصالح طواقم تدريب الفرق الرياضية بنادي اتحاد الجمارك الرياضي دون إرفاق عقود أو محاضر اتفاق تضمن حقوق كافة الأطراف.

العهد المالي:

بلغ إجمالي العهد المصروفة خلال السنة المالية 2018م، مبلغ 33,000 دينار وقد لوحظ بشانها ما يلي:

- عدم اتباع الوسائل التي تكفل تسوية حسابات العهد المالية بانتظام فور انتهاء الغرض منها الأمر الذي أدى إلى تراكم أرصادتها وصعوبة متابعتها.
- عدم سلك سجل خاص بالعهد المالية لفرض متابعتها وذلك بالمخالفة للمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

%
995/140

ثبيت





- عدم تطبيق نص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يخص العهد غير المسوأ.
- لوحظ على إذن الصرف رقم 5,114 بتاريخ 19/6/2018 بقيمة 5,114 دينار والذي يمثل استعاضة عهدة للسيد (ط م خ) بصفته رئيس قسم الحركة من إجمالي العهدة البالغ قيمتها 50,000 دينار ما يلي:

 - عدم تصديق بعض الفواتير لدى مصلحة الضرائب.
 - عدم ارفاق تقارير فنية بخصوص صيانة وتركيب قطع غيار السيارات.
 - عدم اعتماد الفواتير من قبل القسم المالي.

- قيام المصلحة بصرف عهد مالية دون إصدار قرارات تحديد القيمة وأوجه الصرف.

الودائع والأمانات:

- بلغ الرصيد الدفري لحساب الودائع والأمانات بالمصلحة خلال السنة المالية مبلغ وقدره 1,925,878 دينار ومن خلال الفحص تبين الآتي:
- الاحتفاظ بمبالغ مالية بحساب الودائع والأمانات تتجاوز المدة القانونية المنصوص عليها بالمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام المصلحة بمسك دفاتر مساعدة لحساب الأمانات بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الالتزامات:

بلغت قيمة الالتزامات القائمة على المصلحة لصالح الغير حسب البيانات المقدمة من المصلحة دون تحقق الديوان من مشروعيتها وصحة إجراءاتها مبلغ وقدره 77,760,988 دينار حتى تاريخ 31/12/2018م وفق البيان التالي:

الالتزامات الشركات مقابل توريدات:

القيمة بالدينار	عدد الشركات	سنة التعاقد
1,819,577	5	2013
1,275,744	15	2014
4,993,960	52	2015
30,261,058	112	2016
2,704,107	8	2017
41,054,448		المجموع

الالتزامات جهات أخرى:

البيان	القيمة بالدينار	اسم الجهة
مقابل إقامة فنادق	4,451,082	الالتزامات فنادق
إيجارات	2,898,500	إيجار عقارات من جهات مختلفة
مياه وصرف صحي	961,322	المملكة العامة للمياه والصرف الصحي
استهلاك كهرباء	765,246	الشركة العامة للكهرباء
(إيجارات/ تموين/ إعاشة/ نظافة ومقهي	26,560,025	اللجنة الإدارية بمندوب الرعاية الاجتماعية
ديون أخرى	1,070,363	ممتدوبة الرعاية الاجتماعية
	36,706,540	المجموع

التقرير السنوي 2018

%
995/141



995/141





ولوحظ بشأنها الآتي:

- أن أغلب الالزامات تعود إلى سنوات سابقة تتراوح ما بين 2012 م - 2017 م.
- قيام المصلحة بالتعاقد دون الحصول على موافقة المراقب المالي للتأكد من وجود التعطيلية المالية الازمة.
- اعتقاد المصلحة على التكليف المباشر في أغلب التوريدات وعدم اتباع الإجراءات القانونية المنصوص عليها في لائحة العقود الإدارية عند التعاقد.

السيارات:

- تقصير إدارة المصلحة في اتخاذ الإجراءات القانونية حيال عدد من السيارات المسرقة.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية لاسترجاع عدد من السيارات المسلمة لأشخاص خارج المصلحة.
- استلام عدد من الموظفين لأكثر من سيارة.
- عدم فتح ملفات خاصة بالسيارات ولكل سيارة على حده.

مركز جمارك مصفاة الزاوية

- عدم قيام المركز باتخاذ الإجراءات الازمة بتطبيق نصوص أحكام القانون رقم (10) لسنة 2012 م بشأن الجمارك فيما يخص نص المادة (197) الفقرة (2) من حيث الإشراف على العدادات أثناء عملية ضخ وتصدير النفط الخام على ظهر التواقيل بحجة عدم سماح المؤسسة الوطنية للنفط عبر وكيلها شركة أاكواس للعمليات النفطية لهم بذلك.
- عدم اتخاذ الإجراءات الازمة حيال إلزام المؤسسة الوطنية للنفط بتقديم الإقرارات الجمركية نتج عنه عدم تحصيل الإيرادات المقررة المنتجات المصدرة أو المعاد تصديرها أو الموارد من المواد الأولية بالمخالفة لنص المادة (83) من القانون رقم (10) لسنة 2012 م بشأن الجمارك.
- تراخي إدارة المركز في تعديل وتجهيز الخزينة بمقرها بمدينة الزاوية واللجوء إلى مركز جمارك طرابلس ومركز جمارك زوارة لتحصيل الإيرادات.

المنفذ البري وازن

- القصور في تسجيل كافة الإيصالات بالمخالفة للتشريعات النافذة بالخصوص وعدم الدقة عند التسجيل بسجل الإيرادات ويشير ذلك في استخدام الماسح (الكريكت) في بعض الأحيان.
- إغفال قسم المراجعة بالمركز القيام بإجراءات المراجعة الدورية والجرد المفاجئ على أعمال الخزينة وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (48) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.





- عدم خضوع الجهات العاملة بالمنفذ إدارياً لمدير المنفذ، مما أدى إلى انفراط كل جهة بالرأي والإجراء نتج عنه حالة من الإرباك في ممارسة الاختصاصات وعدم سيطرة مدير المنفذ في ضبط عبور المسافرين والبضائع.

صندوق الجهاد

- عدم وجود تقارير اللجنة المشكلة لغرض التقسيم النهائي لجذو الاستثمار لمشروع مصنع إسماعيل شركة النسر بزليطن.
- عدم إرفاق التقارير الفنية المتعلقة بإنجاز الأعمال لمشروع صيانة مبنى الصندوق.
- ضعف قدرة الصندوق على تحصيل إيراداته المختلفة.
- عدم قيام إدارة الصندوق بدراسة ملف استثماراته مع بعض الشركات والمصارف خصوصاً تلك التي لم تتحقق أية عوائد تذكر (خسائر) خلال السنوات والفترات السابقة.
- عدم التزام شاغلي الشقق وال محلات التجارية المملوكة للصندوق بدفع قيمة الإيجار السككي منذ سنوات سابقة مما أدى إلى تدني مستوى الإيرادات.
- عدم الاهتمام بمخازن الصندوق من تصنيف المواد المخزنة وترتيبها حسب طبيعتها فضلاً عن غياب التهوية ووجود رطوبة بالمخزن مما يؤدي إلى إتلاف محتويات المخزن لبعض الأصناف.

صندوق تصفية الشركات المحلة

فيما يلي بيان بالمخصصات مقارنة بالمصروفات الفعلية للميزانية التسييرية للسنة المالية 2017م:

الرصيد	المصروف	المعتمد	الباب
128,586	471,414	600,000	الأول
249,426	150,574	400,000	الثاني
378,012	621,988	1,000,000	الإجمالي

ولوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم مسك دفتر يومية الصندوق للحسابات المصرفية المفتوحة بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الدقة في التسجيل والتبويب بسجل العهد الأمر الذي يصعب معه معرفة كامل المبلغ المصرح للعهدة والرصيد المتبقى فيما يتعلق بالعهد المستديمة.
- عدم استكمال تسجيل البيانات بأدون الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام إدارة الصندوق بتحويل مبلغ وقدره 179,900 دينار من حساب الباب الثاني إلى حساب الباب الأول بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية وقرار الترتيبات المالية لسنة 2017م.

التقرير السنوي 2018

140

995/143

تثبيت



- لم يتبعن قيام المصلحة بإجراءات الربط التقديرى على الممولين الذين امتنعوا عن تقديم إقراراتهم وذلك بالمخالفة للمادة (4) من القانون.
- لم يتبعن قيام المصلحة بأى إجراءات للربط الإضافي على الإقرارات المقدمة والتي تناولتها عينة الفحص.
- إهمال المصلحة فرض غرامات تأخير على الممولين الذين تأخروا في أداء الضريبة وتوريدتها في الموعيد المحدد حيث لم تتجاوز نسبة غرامات تأخير (0.2%) من الممولين الذين تخلفوا على الموعيد المحدد لتقديم الإقرارات والبالغ عددهم (4810) بمكتب ضرائب طرابلس على سبيل العينة، كما لم يتبعن فرض أي غرامات مخصوص عليها قانوناً تكسس متابعة الممولين في عين المكان مثل غرامات عدم مسك الدفاتر والسجلات المحددة قانوناً.
- تبين قبول المصلحة لإقرارات ضريبية غير مرفقة بتقارير مالية ومستندات معززة بالمخالفة للمادة (8) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل.
- تدنى إجراءات الحجز التحفظي والاحتجاز التنفيذي بالمخالفة للمواد (30-31) من اللائحة التنفيذية للقانون.
- قيام بعض إدارات المصلحة بالربط الضريبي لبعض من الشركات بمذكرة ربط واحدة لعدة سنوات مما يساهم في ضياع الإيرادات.
- عدم متابعة الشركات التي قامت بالتسجيل وفتح ملفات بالمصلحة ولم تتقدم بأى إقرارات ضريبية منذ تاريخ التسجيل.
- عدم الاهتمام بالسجلات الخاصة بتسلیم ملفات الممولين لغرض الفحص والتدعيم وعدم استكمال تعبيتها البيانات فضلاً عن عدم انتظام القيد بها أو لا باول.
- إهمال أحكام الرقابة على الإقرارات الضريبية المستلمة والعمل على حفظها بالطرق السليمة وتفرغ بياناتها بالسجلات.
- تراخي المصلحة في متابعة الاتفاقيات المبرمة بين المصلحة وعدد من الجهات والزامها بتوريد ما تم استقطاعه وجبارتها في الموعيد المحدد للمصلحة.
- ضعف أداء قسم التفتيش بالإدارة العامة من حيث متابعة الأقساط المستحقة وحصر الإقرارات الضريبية الراكدة.

مصلحة الجمارك

تناولت تقارير الديوان السابقة جملة من الملاحظات والظواهر السلبية التي تتم على قصور وتقصير مصلحة الجمارك في أداء مهامها الموكولة إليها بموجب القانون رقم(10) لسنة 2010م بشأن الجمارك وفق ما أسفرت عليه نتائج تقييم

التقرير السنوي 2017





أداء المصلحة خلال السنوات السابقة، فضلاً عما تضمنته من توصيات ومقررات لتحسين مستوى الأداء وجاءت أبرز تلك الملاحظات على النحو الآتي:

- قصور التشريعات الجمركية المنظمة للعمل الجمركي.
- غياب الدراسات والخطط الاستراتيجية الجادة وندرة التقارير والبيانات التي يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ الإجراءات اللازمة.
- عدم بدل العناية الواجبة لتوطين منظومة جمركية حديثة وربطها بكامل مديريات وإدارات ومرافق المصلحة وتفعيل إجراءات الرمز الاحصائي للموردين.
- ضعف سيطرة المصلحة على الإدارات والمراكز الجمركية التابعة لها.
- تدني الإيرادات الجمركية المحصلة وعدم ملاءمتها مع حجم الاتفاق على التوريدات الخارجية.
- التوسيع في قرارات الأعضاء الجمركية من الجهات المختصة دون تحديد الأهداف الاقتصادية من وراء تلك القرارات ما أثر سلباً على حجم الإيرادات.
- ارتفاع حجم التهريب واتساع رقعته في ظل عدم السيطرة على المنافذ والمسالك الأخرى.
- سوء التصرف في إدارة المخصصات المالية للمصلحة وعدم الالتزام بالتشريعات المالية النافذة بالخصوص.
- تاهيك عن الملاحظات الأخرى حول أداء المصلحة والتمثلة في إدارة الموارد المالية والبشرية وتقييم نظام الرقابة الداخلية.

وفي الوقت الذي يؤكد فيه الديوان على استمرار تلك الظواهر والملاحظات يعرض فيما يلي تحديث للموقف التنفيذي لأداء المصلحة والنتائج التي أسفرت عنها عمليات الفحص وفقاً للتبويب التالي:

الموقف التنفيذي للإيرادات الجمركية خلال العام 2017م

بلغت جملة إيرادات المصلحة من 1/1/2017م وحتى 31/12/2017م مبلغ (171,040,286) دينار بنسبة نمو تصل إلى (43%) من الإيرادات المحصلة خلال السنة السابقة والبالغة نحو (73,294,740) دينار إلا أن ماتم تحويله لحساب الإيراد العام بمصرف ليبيا المركزي لم يتجاوز (164,391,453) دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

التقرير السنوي 2017

✍
920/150



250,000,000	الحصيلة المقدرة بالتربيبات المالية
164,391,453	الحصيلة الفعلية وفق سجلات وزارة المالية
171,040,286	الحصيلة الفعلية وفق سجلات مصلحة الجمارك
%66	معدل التنفيذ وفق بيانات وزارة المالية
%68	معدل التنفيذ وفق بيانات مصلحة الجمارك

وتروجع أسباب التفاوت الظاهر في البيان السابق للنقطات التالية:

- اعتماد وزارة المالية في بياناتها على المبالغ المسليمة في حساباتها فقط.
- عدم التنسيق بين وزارة المالية ومصلحة الجمارك فيما يخص متابعة الإيرادات المحصلة وتحويلها أولاً بأول بالرغم من الإشراف المباشر للوزارة على المصلحة.
- تأخر إجراءات المصادقة المصرفية المتعلقة بآيات المصلحة لدى المصارف
- احتساب وزارة المالية المتحصلات المتعلقة بالسنة المالية 2016م والواردة للحساب خلال سنة 2017م ضمن المحصلة.
- تغير إحالة متحصلات الرسوم الجمركية بالمنطقة الشرقية للإدارة العامة وبالنسبة نحو (6,205,486) دينار والإكتفاء بحالات إشعارات الإضافة وتقارير التحصيل فقط بناء على تعليمات الحاكم العسكري في المنطقة الشرقية والبيان التالي يوضح ذلك

اسم المركز	إيرادات 2016	إيرادات 2017	الاجمالي	معدل التحصيل
مركز جمرك ميناء بنغازي	63,323	703,860	767,183	%7.1
مركز جمرك ميناء البريقة	782,784	861,606	1,644,390	%15.3
مركز جمرك ميناء طبرق	3,185,732	4,518,336	7,704,068	%71.3
مركز جمرك ميناء امساعد	130,093	106,061	236,154	%2.2
مركز جمرك مطار طبرق	309,920	2,084	312,004	%2.9
مركز جمرك مطار الابرق	133,654	13,539	147,193	%1.4
الاجمالي	4,605,506	6,205,486	10,810,992	%100

وبالوقوف على معدلات التحصيل في المراكز الجمركية بالمنافذ الأخرى وتقديمهما لوحظ أن (97%) من محصلة الرسوم الجمركية تتركز في المنفذ البحري، ورغم أن مينائي مصراته والخمس يمتلكان أعلى نسبة محصلة من بينها بواقع (41%) و (33%) على التوالي، إلا أن ذلك لا يعكس حسن أداء تلك المراكز بقدر ما يعكس تدني معدلات التحصيل لدى المراكز بالمنفذ البحري الأخرى مقارنة بالإيرادات المتوقعة، ناهيك عن حالة شبه الانعدام في التحصيل التي تشهدها المنفذ الجوية والبرية. ولعل ذلك ما يبرر

التقرير السنوي 2017

920/151

Xena

Google Play



تفشي ظاهرة التهريب في ظل فقدان المصلحة سيطرتها على المنافذ الحدودية، والبيانات التالية توضح الإيرادات الجمركية حسب نوع المنفذ:

المنفذ	المبالغ المحصلة	معدل التحصيل
المنفذ البحري	165,470,557	%97
المنفذ الجوي	3,722,082	%2
المنفذ البري	1,847,647	%1
الإجمالي	171,040,286	% 100

- الإيرادات الجمركية حسب المنفذ الجوي:

اسم المركز	إجمالي الإيرادات	النسبة
مطار معيتقة	3,706,459	%2
مطار الأبرق	13,539	%0.01
مطار طبرق	2,084	%0.002

- الإيرادات الجمركية حسب الموانئ البحرية:

اسم المركز	إجمالي الإيرادات	النسبة
ميناء مصراته	69,812,348	%41
ميناء الخمس	56,968,382	%33
ميناء طرابلس	32,103,926	%19
ميناء طبرق	4,518,336	%3
ميناء البريقة	861,606	%0.5
ميناء بنغازي	703,860	%0.4
ميناء زوارة	378,647	%0.2
ميناء مليته وراس لانوف	123,452	%0.1

- الإيرادات الجمركية حسب الموانئ البرية:

اسم المركز	إجمالي الإيرادات	النسبة
منفذ راس اجدير	1,665,144	%1
منفذ امساعد	106,061	%0.10
منفذ وازن	76,442	%0.05

وبتقييم معدلات التحصيل نسبةً للتواريف تحصيلها يُلاحظ ارتفاعها خلال الربع الثالث من العام نتيجة القرار الصادر عن المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (379) لسنة 2017م بشأن تحديد فئات الضرائب الجمركية على بعض السلع والبضائع الموردة، والبيان التالي يوضح الإيرادات الجمركية لسنة 2017م حسب فترات التحصيل:


التقرير السنوي 2017

✍
920/152





الشهر	قيمة الإيرادات	النسبة
يناير	9,462,213	%5.5
فبراير	5,882,032	%3.4
مارس	6,307,309	%3.7
ابريل	5,791,358	%3.4
مايو	6,014,400	%3.5
يونيو	8,774,650	%5.1
يوليو	23,519,745	%13.7
اغسطس	31,843,369	%18.6
سبتمبر	22,576,433	%13.2
اكتوبر	22,367,914	%13
نوفمبر	17,478,726	%10.2
ديسمبر	11,022,132	%6.4
الإجمالي	171,040,286	%100



وقد تناول تقرير الديوان سنة 2016م تحليل أسباب تدني ايرادات الجمارك، وحيث أن ذلك ينطبق أيضاً على سنة 2017م تجدر الإشارة إلى جانبه للظروف التي واجهتها المصلحة خلال السنة والتي حالت دون تمكّنها من أداء واجبها وتتمثل في النقاط الرئيسية التالية:-

- استمرار الانقسام السياسي وعدم قدرة المصلحة على فرض سيادتها

على كافة المراكز التابعة لها.

- الظروف الأمنية الراهنة وما حال دون استمرار العمل في بعض المراكز التابعة للمصلحة وانعكاس ذلك على معدلات الجباية.

التقرير السنوي 2017

150



تثبيت



- غياب الإدارة الرشيدة وحالات عدم الاستقرار التي شهدتها المصلحة في الفترة الأخيرة نتيجة الصراعات الداخلية على الإدارة.

الرسوم المقيدة:

- بلغت الرسوم المقيدة المسجلة على بعض الجهات من سنة 1/1/2003م وحتى 30/11/2017م نحو (1,312,339,694) دينار ولم يتبيّن اتخاذ المصلحة في السنوات الأخيرة الإجراءات اللازمة لتحصيلها.

لجنة البيوع:

- بلغت جملة المبالغ المحصلة كإيراد للجنة البيوع طرابلس عن النحو المبين في البيان التالي:

السنة	ناتج البيع	2015 م	2016 م	2017 م
	227,270	158,779	465,418	227,270

- وجود بضائع تخص الجهات العامة ولم يتم استخراجها من قبل جهاتها وعلى سبيل المثال: مشروع التهـر الصناعي، جهاز الاسكان والمرافق، هيئة الطيران المدني، جهاز تطوير المراكز الإدارية، وزارة التعليم، بلدية الزاوية، وزارة الصحة، المركز الوطني للمحفوظات.

- تقدّس عدد من الحاويات تحوي مواد غذائية، أحماض كيميائية، عصائر وغيرها تتطلب الإنلاف ولم يتخذ بشأنها أي إجراءات.

- وجود بضائع بلجنة البيوع - طرابلس ممولة بقروض مصرفيّة منذ سنوات سابقة تعود لسنة 2003م وحتى سنة 2009م، لم تتخذ بشأنها أي إجراءات منها على سبيل المثال :

اسم المؤرد	عدد الحاويات	نوع البضاعة	اسم المصرف ملخص القرض	التاريخ وصول البضاعة
تضاركية المنشاوي	حاوية 20 قدم	معمل تصوير	مصرف التنمية	2003
تضاركية الرقم	حاوية 40 قدم	خط انتاج عصائر	مصرف التنمية	2006
تضاركية اليمامة	حاوية 40 قدم	الات خراطة	مصرف التنمية	2006
تضاركية الدوق الفاخر	حاوية 40 قدم	منبع الي	مصرف التنمية	2007
تضاركية افلاكسوس	2 حاويه 40 قدم	الات ختم خرسانة	مصرف التنمية	2008
تضاركية الاعمار	2 حاوية 40 قدم	مضخات مياه + سخانات	مصرف الوحدة - بنغازي	2008
تضاركية العمار	3 الات	الات خلط	مصرف الأمان	2008
تضاركية البيوت	2 حاويه 40 قدم	مواد صحيحة	المصرف الأهلي - طرابلس	2009
تضاركية الصحراوي	5 حاويات	مضخات مياه	المصرف التجاري الوطني	2009
تضاركية الهرم الأكبر	3 حاويات	اثاث	المصرف التجاري الوطني	2009

920/154

Xena



لجنة الإتلاف:

من خلال مطابقة شحنات الأغذية والسلع المستوردة عبر منفذ ميناء مصراته البحري على سبيل العينة، والتي صدرت بشأنها شهادات عدم الإفراج عن مركز الرقابة على الأغذية والأدوية - "الشحنات المرفوضة" - خلال سنة 2016م وبين محاضر إتلاف تلك الشحنات التي تصدر عن مديرية جمارك مصراته في ذات السنة تبين إتلاف ما نسبته (28%) فقط من الشحنات المرفوضة، ولم يتبيّن للديوان أي إجراءات اتخذت لبقية الشحنات بالرغم من مطالبة الديوان لمعرفة مصير تلك الشحنات دون جدوى سيماناً وأن أغلب أسباب الرفض تتمثل في عدم صلاحيتها للاستهلاك البشري ، والبيان التالي يوضح ذلك :

81	عدد الشحنات المرفوضة من التركيز خلال سنة 2016م
23	عدد الشحنات التي تم إتلافها بموجب محاضر إتلاف صادرة عن مديرية جمارك مصراته خلال سنة 2016م
28%	نسبة الإتلاف من الشحنات المرفوضة خلال سنة 2016م

كما تبيّن من خلال دراسة محاضر الإتلاف ومرفقاتها وجود عدد من الملاحظات تتمثل فيما يلي:-

- أن أغلب محاضر الإتلاف جاءت بناءً على مراسلات صادرة عن الشركات الموردة تتضمن طلب إتلاف الشحنات المرفوضة.
- لوحظ أن تواريخ المراسلات الصادرة عن الشركات الموردة تسبق تواريخ شهادات عدم الإفراج الصادرة عن مركز الرقابة على الأغذية، الأمر الذي يتثير الشك حول احتمال استفادة تلك الشركات من محاضر الإتلاف في إجراءات أخرى كالإفراج عن الاعتمادات أو الموافقة على إعادة التصدير.
- خلو معظم محاضر الإتلاف من توقيع مندوب جهاز الحرس البلدي بالرغم من عضويته بلجنة الإتلاف.
- عدم تطابق توقيعات أعضاء لجنة الإتلاف بين المحضر والأخر.

وتجدر الإشارة إلى توسيع مركز الرقابة على الأغذية والأدوية في منح شهادات الإفراج المؤقت عن تلك الشحنات والتي بلغت عدد (46) شهادة من أصل (81) شحنة أي ما يفوق (51%) من الشحنات التي تم رفض دخولها لاحقاً.

التهرب الجمركي:

لوحظ القصور والتراخي الواضحين وبما يرقى إلى درجة التواطؤ من طرف مصلحة الجمارك والمساهمة في تهرب بعض الشركات من سداد الرسوم الجمركية وذلك باعتماد إقرارات جمركية لها وفق المبالغ الموجودة بالفاتورة

التقرير السنوي 2017

920/155



والتي لا تتناسب مع حجم ونوع البضائع المستوردة فعلاً بدلًا من إعادة تقديرها تقديرًا صحيحاً واحتساب الرسوم الجمركية عليها، بالإضافة إلى تحايل تلك الشركات على التشريعات المنظمة لاستعمال النقد الأجنبي وخارج العملة خارج الدولة دون تصريح قانوني بذلك مما يعد ضمن جرائم التهريب الجمركي وفق ما نصت عليه المادة (203) من القانون رقم (10) لسنة 2010م بشأن الجمارك.

رقم الإقرار الجمركي	اسم الشركة	عدد الحاويات قسم 20	نوع البضاعة	قيمة البضاعة حسب الشاتورة من واقع الإقرارات الجمركية بالدولار
9985	شركة المؤونة	71 حاوية	عصائر	3,400 2,000
21353	شركة سما المتحدة	64 حاوية	أرز - بياض	30,000 24,000
22674	شركة راصي الحال	21 حاوية	طماطم	800 500
22671	شركة خليج الصمود	11 حاوية	طماطم	2,800 2,000
22673	شركة خليج الصمود	8 حاويات	طماطم	1,400 1,000
12701	شركة الحديث	7 حاويات	مشروبات	1,225 845
25512	شركة الرئيسية للذبيحة	5 حاويات	تن	1,420 1,000
12287	شركة جودرة الساحل	3 حاويات	عصائر	775 500

المصروفات:

بلغت جملة المصروفات على الميزانية التسييرية خلال العام 2017م مبلغاً وقدره (263,198,110) دينار أي بنسبة زيادة تصل إلى 8.7% من إجمالي المصروفات سنة 2016م وبتجاوز قدره (18%) من إجمالي قيمة الحالات، ويعود سبب ذلك التجاوز إلى التوسع في الإنفاق على الباب الأول والبيان التالي يوضح مقارنة المصروفات والحالات المالية لستي (2016-2017م):

الباب	2016		الباب
	الحالات	المصروفات	
الباب الأول	213,536,361	239,778,650	الحالات
الباب الثاني	2,489,999	2,487,050	المصروفات
الإجمالي	216,026,360	242,265,700	
النسبة	%112	%118	

- استمرار تسليم مبالغ مرتبات عدد كبير من الأعضاء والموظفين الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بالصلاحية "إنتهاء خدمة ، متقاعدين ، استقالة ، متوفين" حيث بلغت خلال سنة 2016م نحو (2,447,827) دينار ، تم انفاقها لاحقاً بالمخالففة على مكافآت ومقابل عمل إضافية وغيرها من أوجه الأنفاق الأخرى بدلًا من ترجيعها إلى وزارة المالية ، كما استمر ذات الأمر خلال سنة 2017م دون معالجة ، حيث بلغت

التقرير السنوي 2017

%
920/156

تثبيت

Xena

Google Play





إجمالي القيمة المحالة من وزارة المالية إلى المصلحة حتى سبتمبر 2017م (3,927,522) دينار تم إنفاقها في أوجه صرف مختلفة.

- تضمين حوالات مرتبات العاملين بالصلاحية مبلغ (29,281) دينار شهرياً لعدد (21) شخصاً تبين لاحقاً أنه لا تربطهم أي علاقة وظيفية أو تعاقدية بالصلاحية ولا تتوفّر أي بيانات أو معلومات بشأنهم.
- التوسيع في صرف مقابل العمل الإضافي بقيمة إجمالية تجاوزت (1,527,920) دينار نظير أعمال خلال ساعات الدوام الرسمي بالمخالفة لنص المادة (128) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (10) لسنة 2012م بشأن علاقات العمل.
- ارتفاع معدل الالتزامات على بند الإقامة في الفنادق حيث تجاوزت قيمة الالتزامات مبلغ (4,972,008) دينار.
- التوسيع في الإيجارات الخاصة بسكن موظفي المصلحة من خلال إبرام عدد (82) عقد إيجار سكن وظيفي بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م بشأن تحديد سقف الإيجارات، حيث تصل قيمة البعض منها إلى (10,000) دينار شهرياً تاهيك عن عدم القيام بخصم علاوة السكن للمستفيدين بالإيجار بالمخالفة للمادة (141) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م، مما أدى إلى ترتيب التزامات على المصلحة تتجاوز (2,683,060) دينار، ولم تتمكن المصلحة من موافاة الديوان أو الإفصاح عن اسماء المستفيدين من تلك الإيجارات وعددهم (58) مقر بينما لا تتوفر الشروط القانونية في العقود.
- صرف مكافآت مالية لجهات وأشخاص دون سند قانوني ولا تربطهم أي علاقة وظيفية بالصلاحية فضلاً عن ترتيب التزامات وأعباء مالية دون الحاجة لها ومن أمثلة ذلك:

البيان	القيمة	رقم الإنذن
صرف مكافآت مالية لعدد خمسة أشخاص من خارج المصلحة	1,5000	8/26
صرف مكافآت مالية لعدد خمسة أشخاص من خارج المصلحة	7,500	8/25
صرف مكافآت مالية بكتيبة أبو بكر الصديق	2,3000	8/4
صرف مكافآت مالية بكتيبة أرض الصمود	2,000	8/5
صرف مكافآت مالية بكتيبة الصحراء	24,000	8/1

- كما تجدر الإشارة إلى تأخر المصلحة في إعداد حساباتها الختامية في المواعيد المحددة قانوناً بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة، حيث أن آخر حساب ختامي معد كان سنة 2003م.

التقرير السنوي 2017

920/157





- التوسيع في الإنفاق على صندوق الرعاية الاجتماعية رغم تمعته بالذمة المالية المستقلة، من خلال قيام إدارة المصلحة بتنصيب أعداد كبيرة من العاملين للعمل به وصرف مرتباتهم مباشرة من حسابات المصلحة، إلى جانب العديد من المصروفات الأخرى منها على سبيل المثال تجهيز مقر اللجنة الإدارية للصندوق بقيمة (311,825) دينار.

- تراكم أرصدة العهد المالي وترحيلها من سنة إلى أخرى دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها وفق ما نصت عليه المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث بلغت العهد غير المقفلة مبلغ وقدره (526,700) دينار وذلك عن السنوات (2011، 2012، 2013، 2014، 2015).

الالتزامات والارتباطات القائمة على المصلحة:

بعد ترتيب أو إنشاء أي التزامات أو ارتباطات مالية على الدولة خارج التقسيمات والمبالغ المعتمدة بميزانية إخلاً لقواعد تنفيذ الميزانية حيث يحضر قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وكافة القوانين الخاصة باعتماد المواريثات العامة للدولة إنشاء أي التزام أو الارتباط بنفقات إلا في حدود الاعتماد الجائز الخصم منه وأن الاعتماد كافٍ لمواجهة النفقات المترتبة على الارتباط ، إلا أن القائمين على إدارة المصلحة أصروا على الإخلال بذلك بأن أنشأوا التزامات وارتباطات مالية تعدت في مجملها (109) مليون دينار مما تسبب في تحويل الدولة أعباء مالية إضافية كان بالإمكان تفاديهما في حالة ما تم الالتزام بقواعد تنفيذ الميزانية والتقييد بالتشريعات المنظمة لإدارة المال العام ، ومن خلال أعمال الفحص والتدقير لعينة موسعة من تلك الالتزامات والارتباطات تبين ما يلي :

- بلغت جملة الالتزامات المقدرة حسب سجلات المصلحة مبلغًا وقدره (109,380,966) دينار وفق التصنيف الآتي:

البيان	القيمة	السنوات
شركات مختلفة لتوريد ملابس، أدوات مكتبية، صيانت، مقاولات عام، شركات صيانة سيارات، إلخ.	74,616,918	2013 - 2016 م
صندوق الرعاية الاجتماعية	21,027,121	2012 - 2016 م
الشركة العامة للكهرباء	563,825	2013 - 2016 م
شركة المياه والمصرف الصحي	868,083	2013 - 2016 م
إيجارات مختلفة "سكن" مقرات	3,011,060	2015 - 2016 م
كتاب أمينية	1,708,500	2016
مصاريف صرفت من الجيب الخاص من موظفي المصلحة	560,031	2015 - 2016 م
تناول سفر لشركات سياحية والخطوط الليبية، البراق	477,394	2014 - 2016 م
فنادق مختلفة، وشركات خدمة وأعلامية	4,972,008	2013 - 2016 م
بدل إجازة	519,226	2015
مكافآت	1,056,800	2015 - 2016 م
الإجمالي	109,380,966	-

التقرير السنوي 2017

920/158





- تكليف شركات بتوريد إصناف دون الحاجة الفعلية إليها ويتأكد ذلك من خلال تواريخ تلك التكليفات والتي تعود إلى سنوات سابقة دون أن تقوم تلك الشركات بالتوريد الفعلي ودون قيام المصلحة بإلغاء تلك التكليفات.

- تبين أن أغلب التكليفات جاءت بطريقة التكليف المباشر بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م بالرغم من ذلك تجاهل القائمون على إدارة المصلحة أعداد وتوقيع عقود إدارية تحفظ حق الدولة في حالة أي نزاع قد يطرأ بين الطرفين.

- ترتب على إخلال القائمين على إدارة المصلحة بضوابط التوريد ومنها الحصول على التأمين الابتدائي والنهائي لإثبات جدية المورد حيث ان أغلب الشركات التي تم تكليفها لم تلتزم بالتوريد منذ عدة سنوات في المقابل تغافلت المصلحة عن القيام بإلغاء تلك التكليفات.

- ومن خلال البيان المعد والمقدم من إدارة المخازن بالمصلحة بناء على طلب الديوان تبين عدم استلام توريدات وتجهيزات تخص عدد (21) معاملة مالية بقيمة (17,477,365) دينار كانت في طريقها للصرف لولا تحفظ الديوان عليها وهي على النحو التالي:-

البيان	القيمة	المعاملة المالية
توريد عدد (6000) بدلة شتوية	2,700,000	شركة الأندلس الذهبية
توريد عدد (20000) شعار مكتاب	620,000	شركة الإطاءة الفراق لاستيراد الآلات والمسووجات
توريد عدد (3000) معدن	1,545,000	شركة الإتقان الفاقع لاستيراد الملابس
توريد عدد (4000) ينطلون وقميص	500,000	الديكور الرافق لاستيراد الملابس
توريد عدد (7000) بدلة شرقية	4,060,000	شركة الأندلس الذهبية
توريد عدد (5000) معدن وقميص	3,075,000	شركة الشرق الأوسط
توريد عدد (4000) بالحول رجالي	800,000	شركة الأمواه الشرف لاستيراد الآلات
توريد عدد (4000) بالحول رجالي	800,000	شركة النجم الخامس لاستيراد الملابس
توريد عدد (12000) فانيليا شتوية	660,000	شركة الحالول المبدعة لاستيراد السيارات والأمن والسلامة
توريد عدد (46) خزانة	228,850	شركة الميراد للمتجهيزات
توريد عدد (4) رايفات شوكية	398,000	شركة المنتصر لخدمات الورش
توريد عدد (3000) بدلة شتوية	1,260,000	شركة أمواي الليبية لاستيراد الملابس
توريد عدد (72) آلة تصوير	396,000	شركة الواحدة للقرطاسية
توريد أحجار وكرتون	18,200	شركة تطوير لاستيراد أجهزة الحاسوب
توريد أجهزة لاسلكية	26,515	شركة اليقين لتقطيع وخدمات المعلومات
توريد أجهزة حاسوب	4,965	شركة المسار للحاسبات
توريد أجهزة حاسوب وحبر طابعة	43,050	شركة الإشارة الرقمية للأجهزة الالكترونية
توريد طابعات وحبر	301,650	شركة الإشارة الرقمية للأجهزة الالكترونية
توريد جهاز حاسوب وملحقاته	10,395	شركة مفازة لخدمات الحاسوب الآلي
توريد جهاز حاسوب وملحقاته	14,280	شركة مفازة لخدمات الحاسوب الآلي
توريد حبر طابعات	15,460	الإجمالي
	17,477,365	

التقرير السنوي 2017


920/159



The Grand Mafia
FREE · Open in app

Use app



- ومن خلال معاينة بعض التوريدات والتجهيزات ميدانياً تبيّن للديوان عدم صحة تجهيز مركز جمارك مطار سبها الدولي بخلاف ما تضمنته مستندات المعاملة المالية المتعلقة بالموضوع وبالبالغ قيمتها (398,520) دينار كما تبيّن للديوان من خلال المعاينة الميدانية عدم تسلم مديرية جمارك فزان وصندوق الرعاية الاجتماعية العدد الكامل للبيوت الجاهزة حسب ما هو وارد بمستندات المعاملة المالية وبالبالغ قيمتها (573,000) دينار حيث تحفظ الديوان على تلك المعاملات قبل الشروع في إتمام إجراءات الصرف.

- قصور المصلحة في معالجة وإحالة المبالغ المستحقة لصالح بعض الجهات العامة، ومنها على سبيل المثال (الشركة العامة للكهرباء (563,825) دينار، الشركة العامة للمياه (868,083) دينار.



Take over the Underworld!

Use app



مصلحة الجمارك

نظام الرقابة الداخلية

من خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية لمصلحة الجمارك تبين وجود ضعف وقصور في نظام الرقابة الداخلية نورد منها الآتي:

- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد بالمصلحة.

- القصور في مسک سجل الأصول الثابتة بما يتماشى مع قواعد وأعراف المحاسبة.

- القصور في مسک سجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات بالشكل الصحيح وفق ما نصت عليه المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول، والاكتفاء بعملية الحصر فقط، دون إجراء المطابقة بين كشوف الجرد والأرصدة الدفترية بدقتر إستاد المخازن لتحديد أوجه الاختلاف ان وجدت بالمخالفة للمادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- إغفال خزينة المصلحة القيام بختم أذونات الصرف المدفوعة وجميع المستندات المرفقة لها بختم يفيد الصرف وتوجيه رئيس قسم الخزينة بجانبه مع بيان تاريخه تقادياً لعدم تكرار صرفها بالمخالفة لحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.


- لوحظ إرافق الصكوك الملغاة من ضمن مرفقات أذونات الصرف، وعدم حفظها بالكتعب في الخزينة، الأمر الذي يستوجب على إدارة المصلحة إرافق صورة من الصك الملغى مع إذن الصرف، كما يجب حصر جميع الصكوك الملغاة وإرافقها بالكتعب وحفظها بالخزينة.

الإيرادات

- قدرت إيرادات المصلحة بترتيبات العام 2019م بقيمة 800,000,000 دينار، حين أنها لم تحقق إلا 336,878,300 دينار، أما ما تم إحالته إلى حساب الإيرادات العام فكان مبلغ 296,582,475 دينار فقط، وتبقيت مبالغ قيمتها 38,184,744 دينار، في الحسابات الوسيطة بالمصارف التجارية حتى نهاية السنة المالية 2019م.

- تفصيل الإيرادات الفعلية حسب الضريبة الجمركية خلال الفترة من 2019/1/1 إلى 2019/12/31م كانت على النحو التالي:

تقرير ديوان المحاسبة 2019



The Grand Mafia

FREE · Open in app

Use app



جملة الإيرادات من 1/1 إلى 3/12/2019		البيان	ت
309,491,690		ضريبة الاستهلاك	1
3,560		ضريبة الاستهلاك	2
0		رسم مقابل خدمات التوريد	3
15,505,510		عوائد البلدية	4
5,491,580		رسوم المتنوعات	5
4,274,880		العمرات والمصادرات	6
2,111,080		ضريبة التنمية	7
0		المنتجات الخفيفة	8
0		المياه الغازية	9
0		المنتجات الأخرى	10
336,878,300		الإجمالي	

- كذلك تم تحصيل إيرادات أخرى تحت بند الامانات، بقيمة إجمالية وقدرها 60,667,820 دينار.

- يوضح الجدول التالي بيانات مقارنة فيما بين تقديرات الإيرادات الجمركية وما تم تحصيله فعلاً خلال العام 2019م مع بيانات العام السابق 2018م:

السنة	الإيراد المستهدف	المحقق الفعلي	نسبة العجز
2019	800,000,000	336,878,300	%58-
2018	800,000,000	478,072,740	%40-
الفرق بين العامين - زيادة (انخفاض)	(141,194,440)		%30-

ونلاحظ من خلال الجدول أعلى نسبة تحصيل إيرادات الجمارك تشير إلى عدم تحقيق مستهدفات التحصيل الجمركي خلال العام 2019 بمقدار عجز قدرها 63% وبانخفاض عن تحصيلات العام السابق 2018 بقيمة 153 مليون دينار أي بنسبة 19% تقريباً، ويرجع التدنى في الإيرادات الجمركية غالباً لما يلي:

- عدم تقيد بعض المراكز الجمركية بالقواعد الإشتراكية في تحديد الرسوم الجمركية على البضائع.
- قيام بعض الموردين بإعداد إقرارات وهمية وخروج بضائع من الحظائر الجمركية دون أي إجراءات.
- تفشي ظاهرة التزوير والتسلیس في فواتير الشراء بدرجات قيم البضائع بأقل من قيمتها الحقيقة وتغاضي مأمورى الجمارك عن ذلك.
- عدم وجود تنسيق أو منظومة مشتركة فيما بين المصادر التجارية والمنافذ الجمركية.
- ارتفاع حجم التهريب الجمركي وإتساع رقعته نتيجة ضعف السيطرة على المنافذ الجمركية وحراسة الحدود.
- عدم دراسة مدى العائد من الاتفاques الجمركية التي تعد لبيها طرقاً فيها.
- غياب الضوابط المشددة على الاعتمادات المستندية في السنوات السابقة.


922/122

Take over the Underworld!

Use app





- حالة الإنقسام التي تعاني منها مؤسسات الدولة.
- المراكز الجمركية التي لم تحيل إيراداتها
- الإيرادات المحصلة لبعض المراكز الجمركية التي لم تقم بإحالتها حتى تاريخ 31/12/2019م، والبالغة 61,169,021 دينار وبيانها كالتالي:

ن	اسم المركز	الإيراد العام
1	ميناء بنغازي	56,422,677
2	ميناء البريقة	1,261,751
3	مطار بنغازي	3,234,954
4	القطرون	6,075
5	امساعد	74,299
6	راس الجدير	169,262
	الاجمالي	61,169,021

ملاحظات عامة حول أداء الجمارك

- عدم تنفيذ المنظومة الكترونية وربطها مع كافة المنافذ الجمركية، وعدم العمل على الاقرارات الكتروني.
- القصور في تنفيذ برنامج العمل بالتفتيش الآلي للمضائق والسلع عبر المنافذ الجمركية
- منح رسائل مفتوحة وعدم فرض الرسوم المقررة على اللوحات الخاصة بالمركبات المستوردة والتي تمنح لوحة جمرك لكل مركبة موردة مقابل دفع رسوم عليها إلى حين استكمال الاجراءات.
- القصور في إتاحة نسخة من الاقرارات الجمركي بكافة المراكز الجمركية إلى مكاتب وفروع صلحة الضرائب بشكل دوري أولاً بأول والتي تعد من ضمن الإيرادات الضابعة لدى صلحة الضرائب.
- عدم توريد قيمة الإيرادات المحققة من خلال المصادرات التي تقوم بها المصلحة.
- ضعف فاعلية أغلب المراكز الجمركية.

الموقف التنفيذي للميزانية التسييرية

بلغت جملة المخصصات المعتمدة للمصلحة والتفضيات المالية الصادرة والمصروفات الفعلية والمسييل منها للسنة المالية 2019م حسب المبين في الجدول التالي:

البيان	المخصص	الاعتمادات المقوض بها	المسلح	المصروف	الرصيد
الباب الأول	261,095,000	261,095,000	210,054,735	248,822,050	12,272,950
الباب الثاني	8,800,000	8,492,000	8,491,898	6,030,740	2,461,260
الاجمالي	269,895,000	269,587,000	218,546,633	254,852,790	14,734,210

تقرير ديوان المحاسبة 2019

922/123

Use app

The Grand Mafia

The Grand Mafia



- يلاحظ من الجدول أعلاه ان مصروفات الباب الأول تزيد عن قيمة حوالاته المالية بمبلغ 38,767,315 دينار أي بنسبة 18%， مما يشير الى وجود فوائض سابقة.

- تزداد الإنفاق في بعض بنود الميزانية خلال الشهر الأخير من السنة لغرض استنفاد المخصصات بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وفيما يلي أمثلة بذلك:

المصروفات خلال شهر 12	01/01 11/30 حتى	المصروفات المن المفوض عنها خلال سنة	الاعتمادات المفوض عنها خلال سنة	البند
809,540	96,660	3,000,000	العمل الإضافي والمكافآت	
140,000	44,180	190,000	وقود وزيوت وقوى بحركة	
160,690	78,680	800,000	تجهيزات	
103,000	72,000	175,000	مصروفات النشاط المدرسي	
194,340	76,070	550,000	مصروفات خدمة	

- صرف بعض مرتبات المنقولين من جهات أخرى بموجب تفويضات مصلحية خصصها على بند المرتبات الأساسية للمصلحة، بالمخالفة لنص المادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- عدم التقييد بتقسيمات الميزانية وفق ماحدثته المادتين (10، 11) من القانون النظام المالي للدولة، حيث لوحظ الخصم على الباب الثاني بمصروفات تخص الباب الأول للميزانية التيسيرية 2019م.

- تحويل بعض مصروفات الميزانية على بنود غير مختصة، وذلك بالمخالفة للمادة (10) من القانون النظام المالي للدولة.


- افتقار بعض المعاملات المالية إلى التعزيز المستند المؤيد لعملية الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- التوسع في ترجيع المبالغ لبعض موظفي المصلحة المصروفة من حساباتهم الشخصية. الأمر الذي يستوجب الحد من هذه الظاهرة وذلك بأخذ الموافقة المسبقة من الإدارة المختصة بالصرف من حسابه الشخصي. وتعهد المصلحة بإرجاع القيمة له.

الحسابات المصرفية

- تجاوز بعض الصكوك المعلقة المدة القانونية لتقديمها للصرف، دون اتخاذ الإجراءات القانونية لمعالجتها وفق ماحدثته المادتين (118، 162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن منها ما يرجع لعدة سنوات سابقة.

- وجود مبالغ خصمت بكشف حساب المصرف للباب الأول والثاني ولم يتم تسجيلها بالدفاتر حتى 31/12/2019م، دون معالجة هذا الخصم مع إدارة المصرف لمعرفة أسباب هذا الخصم والعمل على تسويتها وبيانها كالتالي:



واتساب: رسالتان من دردشتبن 2



المبلغ	الحساب	المصرف
264,302	الباب الأول	التجاري الوطني الاستقلال
7,714	الباب الثاني	التجاري الوطني الاستقلال
272,016	الإجمالي	

حساب الودائع والأمانات

بلغ الرصيد الدفتري للحساب في 1/1/2019م مبلغ 2,376,513 دينار، بينما حركة المقبولات للحساب خلال السنة المالية 2,182,197 دينار، في حين بلغت المصروفات (عمولة مصرفية) خلال الفترة المالية 99 دينار، وظهر الرصيد الدفتري في 31/12/2019م بمبلغ 4,558,611 دينار، وفيما يلي بيان تحليلي لرصيد حساب الودائع والأمانات في 31/12/2019م:

المبلغ	البيان
1,202,031	الأمانات المحولة (مرتبات العاملين الموقوفة خلال عام 2019م) وبعض الخصيمات من مرتبات العاملين (أمانات أقساط تأمين مسكن).
2,809,696	أمانات العقود الحكومية والالتزامات على المصلحة.
57,617	التأمين النهائي للعمال.
40,076	ضيئلاته تتنفيذ الأعمال والمشروعات.
449,290	أمانات لجهات العامة والغير (مسكوك ملغية ومحولة من حساب الميزانية لسنة 2014م).
4,558,710	الإجمالي

وقد لوحظ على الحساب ما يلي:

- الاحتفاظ في حساب الودائع والأمانات بمبالغ تجاوزت المدة القانونية بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، حيث يمثل هذا المبلغ رصيد أول المدة للحساب وتعود إلى سنوات سابقة بداية من سنة 2013م.
- القصور في مسک سجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات بالشكل الصحيح وفق ما نصت عليه المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

العهد المالية

بلغت إجمالي العهد المالية المصرفية حتى نهاية السنة المالية 2019م 258,500 دينار، القيمة المسوقة بلغت 232,500 دينار بينما القيمة غير المسوقة من العهد المالية بلغت 26,000 دينار وقد لوحظ بشأنها التراخي في تسوية بعض العهد المالية فور الانتهاء الغرض منها بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وفيما يلي بيان بذلك:

Take over the Underworld!

Use app




البيان	المبلغ	الاسم
عهدة مالية تخص قسم الورش والخدمات.	3,000	(ا. ع. ص)
عهدة مالية تخص مكافحة التهريب والمخدرات طرابلس.	2,000	(ف. ع. ال)
عهدة مالية تخص مديرية جمارك فزان.	3,000	(ا. ح. ا)
عهدة مالية تخص مركز جمارك مصراته.	5,000	(ا. م. م)
عهدة مالية تخص مركز جمارك ميناء زوارة.	3,000	(و.ر. ا)
عهدة مالية تخص مركز جمارك ميناء بنغازي.	3,000	(ع. ع. ال)
عهدة مالية تخص لجنة البيوع الجمركي بنغازي.	3,000	(ع. ح. ف)
عهدة مالية تخص مركز جمارك ميناء الخمس.	3,000	(م. ا. ال)

تعاقديات مصلحة الجمارك

من خلال دراسة اجراءات العقد رقم 156/2016 والخاص بتوفير معدات وتقنيات لمصلحة الجمارك والمبرم مع شركة سكاي تيك بقيمة إجمالية 64,792,341 دولار فإن الديوان تحفظ على إجراءات التعاقد للأسباب التالية:

- تم توقيع العقد بالمخالفة نص المادتين (24، 25) من القانون رقم (19) لسنة 2013م في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- من خلال الإطلاع على مسودة العقد تبين توقيع العقد مع شركة (أس تي أي سبا) وشركة (سكاي تيك) وتم الإشارة إلى أن التعاقد تم مع شركة سكاي تيك.
- عدم بيان الوثائق التي على أساسها سيتم سداد المستحقات المالية (قائمة الحساب الاصيلية-شهادة التفتيش-شهادة المنشأ-كشف التعبئة-وثيقة تأمين من المصنوع إلى مخازن الطرف الأول).
- أوجود تناقض فيما بين مراسلات مدير عام مصلحة الجمارك الموجهة لوزير المالية المفوض حول مدة العقد والتدريب مع نصوص العقد.
- عدم استيفاء المتطلبات الازمة للمراجعة والتي منها موافقة مجلس الوزراء على التعاقد باعتبار التعاقد تم بطريقة التكليف المباشر ومع شركة أجنبية وكذلك التنظيمية المالية للعقد.





المصالح والصناديق السابعة لوزارة المالية

مصلحة الجمارك

جريدة الموارد السيادية

لم تحقق مصلحة الجمارك المستهدفات خلال العام 2020 والتي قدرت بمبلغ 400 مليون دينار حيث كانت الإيرادات الفعلية التي تم ايداعها بحساب الإيرادات العام بقيمة 131,705,795 دينار فقط بانحراف سليبي نسبته 67%， علماً بأن مصلحة الجمارك احتفظت بمحصّلات جمركية قيمتها 72,127,289 دينار، تتمثل في إيرادات لازالت لدى المراكز الجمركية بالمخالفة كما يبين الجدول التالي:

اسم المركز	ر.م	المبالغ التي لم تحال إلى حساب الإيرادات العام
مركز جمارك ميناء طرابلس	1	5,730
مركز جمارك ميناء مغاري	2	49,139,297
مركز جمارك ميناء البريقة	3	1,220,560
مركز جمارك ميناء مصراته	4	3,176,519
مركز جمارك ميناء مصراته	5	1,169,962
مركز جمارك المنطقة الحرة مصراته	6	1,522,411
مركز جمارك ميناء الخمس	7	14,279,266
مركز جمارك ميناء الزاوية	8	1,972
مركز جمارك ميناء راس لانوف	9	129,716
مركز جمارك ميناء زواره	10	14,442
مركز جمارك ميناء راس اجدير	11	129,716
مركز جمارك ميناء طبرق	12	898,019
مركز جمارك الكفرة	13	12,150
مركز جمارك ميناء امساعد	14	58,569
مركز جمارك ميناء وازن	15	25,858
مركز جمارك ميناء بنغازي	16	399,628
مركز جمارك ميناء مليطة	17	8,787
مركز جمارك ميناء معينية	18	3,480
الإجمالي		72,127,289

وقد تبين بشأن هذا التدفي في تحصيل الإيرادات الجمركية المقدرة ما يلي:

- عدم تقيد بعض المراكز الجمركية بالقواعد الاسترشادية في تحديد الرسوم الجمركية على البضائع.
- قيام بعض الموردين بإعداد إقرارات وهمية وخروج بضائع من الحظائر الجمركية دون أي إجراءات.



1010/159





- ارتفاع حجم التهريب الجمركي وإتساع رقعته نتيجة ضعف السيطرة على المنافذ الجمركية وحراسة الحدود.
- عدم دراسة مدى العائد من الاتفاques الجمركية التي تعدل ليبها طرقا فيها.
- غياب الضوابط المشددة على الاعتمادات المستندية في السنوات السابقة.

نظام الرقابة الداخلية

- عدم مسك المصلحة دفتر يومية الصندوق والمصرف لحساب الودائع الجمركية بالمخالفة لنصوص المواد (82-81-78) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تبين منح اختصاص استلام وتوزيع دفاتر إيصالات (أ.ق) الخاصة بجباية إيرادات المصلحة لمخازن المصلحة، في حين كان من المتعين الاحتفاظ بها بخزينة القسم المالي لأحكام نظام الرقابة الداخلية عليها ومتابعتها باعتبارها مستندات ذات قيمة طبقا لنص المادة (54) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تبين خصم المصارف التجارية عمولة مصرفية على حساب الإيرادات بالرغم من مخاطبات مكتب الإيرادات للإدارات المختصة بهذا الشأن، حيث بلغ إجمالي العمولة المصرفية للعام 2020م مبلغ 19,601 دينار ثم إثباتها عجز على المراكز الجمركية.
- إحالة المصلحة إيرادات عوائد البلدية بمبلغ 8,825,760 دينار، بينما بلغت إيرادات ضريبة الدمة خلال السنة 2020م مبلغ 1,311,060 دينار لوحظ إحالتها لحساب الإيراد العام بدل من إحالتها إلى مصلحة الضرائب.
- عدم إحالة بعض المراكز إيراداتها بالرغم من التسوية المستندية مع مكتب الإيرادات، حيث بلغ إجمالي الإيرادات للمراكز التي لم يتم تحصيلها بمبلغ 72,127,291 دينار حتى 31/12/2020م كما ورد بتقرير مكتب الإيرادات منها قيمة 51,789,244 دينار.
- تقصير المراقب المالي في الإشراف على القسم المالي للمصلحة للتحقق من حسن تطبيق القواعد المالية السارية مخالفة لنص المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث تبين.
- عدم القيام بالتفتيش والجرد المفاجئ لخزان المراكز الجمركية بالمخالفة لنص المادة (91) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بختم جميع أدوات الصرف ومرافقاتها بختم يفيد صرفها ومراجعتها لضمان عدم تكرار صرفها مرة أخرى بالمخالفة لنصوص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- غياب دور مكتب المراجعة الداخلية في إظهار نقاط الضعف بالدورة المستندية لاذن الصرف ومعالجتها وإحكام نظام الرقابة الداخلية عليه.

تقرير ديوان المحاسبة 2020

158



ثبت



- الصرف على جهات تتمتع بذمة مالية مستقلة بالمخالفة لنصوص المادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- تقاعس إدارة المصلحة عن اتخاذ الإجراءات الازمة لغلق العهد وسلفة علاوة السفر والمبيت والاكفاف بتحليها من سنة اخرى.
- تضخيم حجم التزامات على المصلحة نتيجة إجراء مصروفات دون وجود تغطية مالية لها الأمر الذي يعد مخالفًا لأحكام المادة رقم (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن ذلك عدم التقيد بسداد التزاماتها ومنح التزامات السنوات السابقة الأولوية للصرف خصماً من بند مصروفات سنوات سابقة حيث لوحظ استنفاد جل رصيد البند على مصروفات لم تدرج أصلاً ضمن التزامات المصلحة بالمخالفة لنص المادة رقم (200) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تبين وجود مخزون راكم بمخزن المصلحة يتمثل في بضاعة موردة (أقمصة بدل جمركيه) غير مطابقة للمواصفات، تم تخزينها من سنوات سابقة ولم يتم اتخاذ الإجراءات الازمة حيالها حسب إفادة أمين المخزن.

الميزانية التسييرية

فيما يلي الموقف التنفيذي للميزانية التسييرية للسنة المالية 2020م:

البيان	المفوض به	المسلح	المتصرف	الرصيد
الباب الأول	213,700,200	179,013,320	212,574,320	1,125,880
الباب الثاني	12,274,250	12,274,248	9,202,000	3,072,250
الإجمالي	225,974,450	191,287,569	221,776,320	4,198,130

من خلال الفحص والمراجعة اتضح الآتي:

الباب الأول

ومن خلال فحص المرتبات تبين الآتي:

- إصدار وزير المالية لقرارات ندب مفتوحة غير محددة بمدة بالمخالفة لقانون علاقات العمل.
- عدم مخاطبة مصلحة الجمارك للجنة الدائمة لترشيد المرتبات بوزارة المالية واحظرتها بالمتقاعدين حيث تبين ظهور رصيد دفترى في 2020/12/31 للباب الأول (مرتبات) بلغ 1,831,445 دينار تم إحالته للإ BAD العام وحيث اتضح أن جل القيمة يمثل مرتبات متقاعدين تم إحالتهم للقاعد ببلوغهم السن القانونية بموجب قرار وزير المالية رقم (469) لسنة 2019م و(156) لسنة 2019م.

الباب الثاني

- بموجب إذن الصرف 202-203/12 تم صرف مبلغ 400,000 دينار لصالح شركة الصبخور للسفر والسياحة يمثل قيمة دفعه مقدمة للشركة بناء على محضر

1010/161



Xena
 Google Play





الاتفاق المبرم بينها وبين وزارة المالية خلال سنة 2018م تبين بشأنه القيام بتحميل القيمة على بند (مصاروفات سنوات سابقة) مباشرة في حين أن الدفعات المقدمة يتم فتح حساب خارج الميزانية بها ومتابعتها وإجراء التسويات اللازمة نهاية السنة المالية بتحميل السنة بما يخصها من مصاروفات فعلية واسترجاع الباقي.

بند الإيجارات

بلغت جملة مخصصات البند مبلغ 1,300,000 دينار، بينما بلغت جملة المصاروفات الفعلية على هذا البند مبلغ 676,545 دينار، كما بلغت جملة الالتزامات على هذا البند حق 16,678,729 دينار، ومن خلال الفحص والمتابعة لهذا البند اتضح الآتي:

- مخالفة المادة رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارات والذي نص على منح هذه ميزة إيجار المنزل لشاغلي الوظائف القيادية وذلك من خلال قيام المصلحة بالإيجار لبعض الأعضاء اللذين لا يشغلون وظائف قيادية الأمر الذي يعد تصرف غير قانوني بالمال العام حيث تم أنفاق مبلغ 82,000 دينار بالتجاوز لشاغلي الوظائف القيادية بالمخالفة للمادة رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارات، منها على سبيل المثال:

بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين

بلغ إجمالي المفوض به بمبلغ 800,000 دينار، بينما بلغت جملة المصاروفات خلال السنة مبلغ 732,754 دينار ومن خلال الفحص والمراجعة لهذا البند اتضح الآتي:

- القيام بإبرام محاضر اتفاق من قبل مدير الشؤون الإدارية والمالية بصفته ممثل لمصلحة الجمارك واعتمادها مخالفة لنصوص المادة (126) من قانون علاقات العمل والتي نصت على أن يكون شغل الوظائف الشاغرة بمتلاكات الوحدات الإدارية بطريق التعيين أو التعاقد أو التدريب.

- قيام المصلحة بتجديد العقود ومنح صفة لبعض عقود التجديد التلقائي، الأمر الذي يتعارض مع طبيعة البند (مكافآت لغير العاملين) والذي يخص لغرض العمل المؤقت أو العمل العارض أو العمل الموسمي، كما يتعارض مع ما ورد بقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م بشأن الموظفين بالوحدات الإدارية، والمرتب الأساسي ويتعارض مع نصوص المادة (8) من قانون علاقات العمل بشأن تقديم الاحتياجات من العاملين إلى مكاتب التشغيل (القوى العاملة).

- الاستمرار في توظيف هؤلاء العاملين بموجب هذه العقود يعد من قبيل التهرب من تنفيذ قانون الرقم الوطني رقم (8) لسنة 2014م مما يثير الشك حول أوضاع هؤلاء العاملين من حيث اردواجية العمل.

1010/162



- عدم إخضاع محاضر الاتفاق لضريبة المحررات فضلاً عن عدم اعتماد محاضر الاتفاق وتسجيلها بمكاتب العمل بوزارة العمل لمنع الازدواجية الوظيفية للموظف المتعاقد معه بموجب محاضر الاتفاق.
- لجوء إدارة الجمارك لتوظيف الموظفين بإبرام محاضر اتفاق بدلاً من عقود توظيف ومنحها صفة الاستمرارية وتحميلاً على بند مكافآت لغير العاملين ودون حصر الاستقطاعات المنصوص عليها قانوناً.
- بلغت جملة الالتزامات على بند مكافأة لغير العاملين حتى 31/12/2019م من واقع البيان المعد من قبل المصلحة مبلغ 464,550 دينار الأمر الذي يدل على ارتباط المصلحة بنفقات بموجب محاضر الاتفاق دون الرجوع للمراقب المالي بالمخالفة لنص المادة 26 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تضخم قيمة الالتزامات القائمة كمكافأة لبعض المتعاونين بموجب محاضر الاتفاق.

بند العلاج

بلغ إجمالي المعتمد لهذا البند مبلغ 75,000 دينار بينما بلغ إجمالي مصروفاته مبلغ 65,000 دينار من خلال فحص البند تبين الآتي:

- وجود صندوق للرعاية الاجتماعية لمصلحة الجمارك يقدم خدمات لموظفي المصلحة. الأمر الذي كان يتعمّن على المصلحة دعم الصندوق من بند العلاج تفادياً لازدواجية الصرف وأحكام نظام الرقابة الداخلية على عملية الصرف على هذا البند، ومن خلال فحص المستندات اتضح الآتي:
- بموجب إذن صرف رقم 12/392 المؤرخ في 31/12/2020 بقيمة 3500 دينار بشأن تعويض مصاريف علاج الموظف (م) ، حيث تبين أن إجمالي الفواتير المقدمة بقيمة 2645 دينار فواتير لسنوات سابقة. أي عدم تطابق وتواافق قيمة إجمالي الفواتير مع القيمة المضروفة لأذن الصرف.
- تبين صرف قيمة بعض مصروفات العلاج لفواتير تعود لسنوات سابقة أي تحويل السنة المالية بما لا يخصها من مصروفات.
- بموجب إذن صرف رقم 12/406 المؤرخ في 31/12/2020 تم صرف مبلغ 3,000 دينار للمستفيد (س م) قيمة ترجيع فواتير علاج تبين الاستناد بالصرف على فواتير تخص العام المالي 2021 الأمر الذي يشير إلى استمرار المصلحة بالصرف حتى بداية السنة المالية وتحميلاً لها على سنة سابقة.

العهد

بلغت جملة العهد المضروفة خلال السنة مبلغ 661,000 دينار، ومن خلال الفحص ومراجعة بند العهد تبين بشأنها ما يلي:

- اعتماد إدارة المصلحة على العهد المالية كأسلوب للصرف النقدي، الأمر الذي ينعارض مع مفهوم صرف العهد حيث أن العهد تصرف لتمكن الموظف من أداء بعض المصروفات التثوية القليلة القيمة والتي تقضي بطبعتها ضرورة أدائها فوراً،



1010/163



بالمخالفه لنصوص المواد (187-180-175) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن أي أن المصاروفات النقدية المتمثلة في العهد تمثل نسبة 7% من مصاروفات الباب الثاني.

- مخالفه نص المادة (185) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي تفيد تقديم الموظف المعهود إليه إقرار بما في عهده من رصيد المدة، فضلاً عن ذلك عدم إقفال بعض العهد المالية، الأمر الذي يتعارض مع مبدأ تحويل السنة بما يخصها من مصاروفات، وتقاعس إدارة المصلحة عن اتخاذ الإجراءات حيالها كما تنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كالتالي:

المستفيد	المبلغ	المستفيد	المبلغ
ع ف ا	3000	ح م ش	5000
ع م ع	3000	م م ع	1000
ا خ ال	3000	ه ع ال	10,000
م ع ال	3000	ع م	5000
ن ع ال	1000	الا ع	5000

- تبين ظهور رصيد للعهد المالية المرحلة من سنوات سابقة (2010م إلى 2019م) بلغ إجماليها مبلغ 442,277 دينار لم يتم إظهارها كرصيد أول المدة سجل العهد الأمر الذي يتعارض مع أهم المبادئ المحاسبية ألا وهو مبدأ الإثبات المحاسبي وتقاعس إدارة المصلحة الجمارك في اتخاذ أي إجراء لإيقافها حتى تاريخ الفحص والمراجعة.

- بلغ إجمالي العهد الغير مقلفة حتى 31/12/2020م مبلغ 481,277 دينار ولوحظ قيام إدارة المصلحة بال مباشرة في عملية خصم قيمة العهد الغير مقلفة إلا أنه تم إيقاف عملية الخصم بناء على تعليمات دون توضيح أسباب ومبررات إيقاف عملية الخصم مع التأكيد على ضرورة الإستمار في الخصم، طبقاً لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

سلف على حساب علاوة السفر والمبيت

بلغ إجمالي المصاروفات للعام المالي 2020م على حساب خارج الميزانية كسلف للسفر والمبيت مبلغ 10,332 دينار ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ تقاعس إدارة المصلحة الجمارك عن اتخاذ الإجراءات الازمة حيال تسوية السلفة ترتب على ذلك ظهورها كأرصدة افتتاحية ترحل من سنة لآخر نوضحها كالتالي وفقاً لترتيب سنوات صرفها:

السنة	المبلغ
2017م	17,928
2018م	54,551
2019م	57,260

1010/164



Xena


Google Play





الرسوم المقيدة

من خلال متابعة الرسوم المقيدة تبين بموجب قرار وزير المالية رقم (32) لسنة 2012 تم إعفاء واردات الجهات المملوكة من الخزانة العامة من أداء الرسوم الجمركية الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة رقم (5) من قانون الجمارك رقم (10) لسنة 2010م والتي أعطت صلاحية إصدار قرارات بالإعفاءات الجمركية لمجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص الأمر الذي يتطلب من وزارة المالية العرض على مجلس الوزراء لإصدار القرار.

الحسابات المصرفية

من خلال فحص ومتابعة الحسابات المصرفية لمصلحة الجمارك الجمهورية الاستقلال اتضحت تقاعس المصلحة عن متابعة المعلمات واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها بالمخالفة لنصوص المواد (108-118) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن وخصوصا المرحلة من سنوات سابقة حيث كانت في 31/12/2020م كما يلي:

البيان	مبلغ لم تظهر بالدفاتر	خصم من الدفاتر لم تخصم بالحساب المصرفى
الباب الأول	667,701	35,292,742
الباب الثاني	17,029	7,793,965
الباب الثالث	-	83,344
الودائع	450,635	1,016,765

ثامناً: الالتزامات

بلغ إجمالي الالتزامات القائمة على المصلحة حتى 31/12/2019م مبلغ 201,859,003 دينار ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ صرف بعض الالتزامات الواردة بتقرير لجنة حصر الالتزامات على بنود الميزانية مباشرة بدلاً من مصروفات سنوات سابقة (البند المخصص لها) أي تحويل بنود الميزانية بمصروفات سنوات سابقة.

مصلحة الضوابط

نظام الرقابة الداخلية

من خلال عملية الفحص المستندي لحسابات المصلحة تكشف للديوان بعض الملاحظات على نظام الرقابة الداخلية نوردها في الآتي:

- عدم التزام المصلحة بنص المادة (20) من قانون النظام المالي للدولة، والمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن في الحصول على إقرار كتابي من المراقب المالي لتوفير التغطية المالية قبل الارتباط مع أي جهة.
- قصور إدارة المصلحة في مسک سجل لحصر ومتابعة الأصول الثابتة لإثبات كافة البيانات الأساسية المتعلقة بكل أصل ومتابعتها من حيث الإضافة والاستبعاد.



1010/165



- عدم ختم المستندات المعززة للصرف بما يفيد الصرف بموجبها فضلاً عن مخالفته لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن الأمر الذي يتربّع عنه تكرار الصرف.
- عدم مسک سجل لمتابعة الالتزامات رغم تراكمها على المصلحة من سنوات سابقة مما يضعف احكام الرقابة عليها وقد يكون مدعاه لتكرار صرفها.

الميزانية التسييرية

- بلغت قيمة الحالات المالية الواردة لحسابات المصلحة عن الباب الأول للفترة من 01/01/2019 حتى 01/12/31 مبلغًا وقدره 39,114,342 دينار في حين بلغت المصاريف عن نفس الفترة مبلغًا وقدره 46,555,600 دينار أي بعجز بلغ 7,441,258 دينار.
- في حين بلغت قيمة الحالات الواردة لحسابات المصلحة عن الباب الثاني للفترة من 01/01/2019 حتى 01/12/31 مبلغًا وقدره 9,829,998 دينار وبلغت المصاريف عن نفس الفترة مبلغًا وقدره 9,774,180 دينار أي بوفر بلغ 55,818 دينار.
- البيان التالي يوضح الموقف التنفيذي للميزانية عن الفترة 1/1 حتى 2019/12/31.

الباب	قيمة الحالات	المصاريف	الرصيد
الأول	39,114,342	46,555,600	(7,441,258)
الثاني	9,829,998	9,774,180	55,818
المجموع	48,944,341	56,329,780	(7,385,440)

ومن خلال ما تقدم نلاحظ الآتي:

- قيام إدارة المصلحة باتباع اسلوب استرجاع مصاريف لبعض العاملين لديها والذين يقومون بالإنفاق من حسابهم الخاص الأمر الذي يصعب من عملية أحکام الرقابة على هذه النفقات ومن أمثلة ذلك:

البيان	التاريخ	اذن الصرف	القيمة
مقابل استرجاع مصاريف للسيد (ا)، مقابل تزويد إدارة ضرائب ترجمة وسلامة بالمية.	2019/07/16	7/20	600
مقابل استرجاع قيمة تذكرة سفر للسيد (ا ع)	2019/10/27	10/113	465
مقابل استرجاع قيمة شراء هاتف محمول دفعات للسيد (خ ع ا)	2019/04/30	4/44	2,375
مقابل استرجاع قيمة صيانة مولد بمكتب عن زيارة للسيد (ا ز ظ).	2019/10/02	10/1	1,105
مقابل استرجاع مصاريف صيانة سيارة للسيد (ص ا ص).	2019/10/27	10/52	751
مقابل استرجاع مصاريف للسيارات التابعة لمكتب ضرائب الاسكان دفعت للسيد (ع م ا)	2019/10/27	10/55	3,629

- قيام إدارة المصلحة بتحمّل بعض بنود الميزانية بمصاريف لا تخصّها وتخصّ بنود أخرى وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.



1010/166



- بموجب إذن الصرف رقم 12/144 بقيمة 94,585 دينار قامت إدارة المصلحة بالتأمين الشامل للمركبات التابعة للمصلحة لعدد 339 مركبة من 01/09 حتى 31/12/2019م دفعت لشركة اليسر للتأمين التكافلي المساهمة وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (201) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي لا تجيز للتأمين على ممتلكات الحكومة التابعة والمنقولة إلا باستثناء محدد.
- من خلال متابعة كشف السيارات المملوكة لمصلحة الضرائب تبين وجود سيارات بعهدة اشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالمصلحة الأمر الذي يستوجب العمل على اتخاذ الإجراءات المناسبة من قبل المصلحة لاسترجاع هذه السيارات والبيان التالي يوضح ذلك:

مستلم العهد	الصفة	نوع المركبة	مكان العمل الحالي
ن ع ١	نائب مدير العام / سابقاً	أودي ٦	الإدارة العامة / نقل
ن م ٣	غير معروف	كامري	غير معروف
ط ج	منقول	هيونداي سوناتا	وزارة المالية
م ١	مراقب مالي / سابق	تويوتا أورين	وزارة المالية
ع خ	مراقب مالي / سابق	تويوتا كامري	وزارة المالية

حسابات خارج الميزانية / العهد المالية

بلغت قيمة العهد المالية المصرفية خلال السنة المالية 2019م مبلغاً وقدره 152,500 دينار ومن خلال متابعة وفحص هذه العهد تبين الآتي:

- اعتماد إدارة المصلحة على العهد المالية كأسلوب للصرف النقدي الأمر الذي يؤدي إلى ضعف الرقابة على هذه المصرفوفات من حيث توسيط حساب المخازن أثناء عمليات التوريد لبعض المشتريات.

الالتزامات

بلغت قيمة الالتزامات القائمة على المصلحة مبلغاً وقدره 3,861,468 دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

بيان الالتزام	قيمة الالتزام
الباب الأول (الإعاقة والإقامة) سنوات سابقة	124,133
الباب الثاني مصروفات 2013م	19,901
الباب الثاني مصروفات 2015م	351,750
الباب الثاني مصروفات 2016م	132,745
الباب الثاني مصروفات 2017م	190,248
الباب الثاني مصروفات 2018م	3,042,690
الباب الثاني مصروفات 2019م	376,355
إجمالي الالتزامات	3,861,468

1010/167



"استفسار من عضوة مساء الخير..."



- تحويل المبالغ المعلقة بحساب الامانات الخاصة بالنظافة والضيافة بمصروفات تخص مكافآت للعاملين وغير العاملين عن سنة 2022م بالمخالفة لنص المادة رقم (10) من القانون المالي للدولة ونص المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تم استخدام المبالغ المعلقة بحساب الامانات الخاصة بالنظافة والضيافة لتغطية جزء من مصروفات شركة القويق للسياحة بمبلغ 127,440 دينار بالمخالفة للمادتين (161، 162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصلحة الجمارك

- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد لمصلحة الجمارك يحدد عدد الموظفين والوظائف المسكنين عليها حسب المؤهلات والتخصصات العلمية والدرجة الوظيفية.
- عدم مسك سجل خاص لحصر الأصول الثابتة وتدوين البيانات الأساسية المتعلقة بكل أصل على حدى ومتابعته من حيث الإضافة والاستبعاد منه أول بأول وبما يتواءل مع قواعد وأعراف المحاسبة.
- التأخير في إ حالة الحساب الختامي لسنة 2021م إلى وزارة المالية بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم التزام المصلحة بإحالة الأرصدة الدفترية إلى حساب الإيرادات العام.
- عدم القيام بالجرد الفعلى للأصول، والإكفاء بعملية الحصر فقط، دون إجراء المطابقة مع كشوفات الجرد للسنة السابقة لتحديد أوجه الاختلاف إن وجدت من عجز أو إضافة.
- التوسع في صرف العهد المالي والإهمال في متابعتها والتراخي عن إقفالها وتكرار الصرف دون التحقق من تسوية العهد السابقة فضلاً عن المبالغة في قيمة بعضها بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إلغاء الصكوك المعلقة والتي تجاوزت مدتتها القانونية بالمخالفة للمادتين (119-118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن تقصير المصلحة في تسوية المعلمات بينها وبين المصرف والتي أثرت على حساباتهم.
- إغفال المصلحة عن مسک السجلات والدفاتر المساعدة، ومنها (سجل الودائع والامانات وسجل الالتزامات وسجل الدفعات المقدمة وسجل خطابات الضمان وسجل الاعتمادات المستندية) بالمخالفة للتشريعات النافذة بالخصوص.
- صرف مكافآت مالية شهرية مستمرة ومقطوعة بالمخالفة للمادتين (130-131).
- من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات عمل والقانون رقم 8 لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني وتحمليها على بند اتعاب لغير العاملين بباب الثاني بالمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في القيام بمهام المسندة إليه حيث تبين اقتصار عمله على المراجعة المستندية والحسابية دون أن يمتد عمله على تقييم أنظمة

نقرير ديوان المحاسبة 2022

75



تثبيت



الرقابة الداخلية وإجراء الجرد المفاجئ على الخزائن والمخازن والوقوف على اوجه الانحراف والقصور للحد من الأخطاء المتكررة.

- قيام المصلحة بالصرف على جهات تتمتع بذمة مالية مستقلة بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم تقييد المصلحة بلائحة السفر والمبيت رقم (751) لسنة 2007م، من حيث تسوية سلفة علاوة السفر ومتابعتها.
- عدم قيام المراقب المالي بالالتزام بالتسجيل في سجل الاعتماد أولاً بأول بالمخالفة للمادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن

الإيرادات الجمركية:

- بلغت الإيرادات المحققة خلال العام 2022 نحو 273,598,640 دينار، في حين بلغت قيمة الإيرادات المودعة بحساب الإيراد العام 211,461,941 دينار.
- بلغت الإيرادات المحصلة بالمراكز الجمركية ولم يتم إيداعها بحساب الإيرادات رقم (79) بمصرف ليبيا المركزي من سنوات سابقة حتى تاريخ 31/12/2022م، مبلغ 283,190,644 دينار.
- بلغت قيمة الإيرادات المرحللة من 2017م حتى 31/12/2021م، والتي لم يتم إيداعها بحساب الإيرادات رقم (79) بمصرف ليبيا المركزي حتى تاريخه، مبلغ 187,599,841 دينار.
- تستمر المراكز الجمركية في احتجاز نسبة من إيرادات الدولة السيادية في حساباتها ولا تقوم بإيداعها في حساب الإيراد العام وهذه القيمة تتزايد من عام إلى آخر حيث يتم استعمالها في أغراض أخرى بالمخالفة للقانون، والجدول التالي يبين إيرادات المفقودة خلال السنوات (2016-2022):

نسبة الإيرادات المفقودة	إيرادات مفقودة	المورد لحساب الإيراد العام	الإيراد الجمارات حسب الجمارك	السنة
12%	8,958,966	64,335,774	73,294,740	2016
4%	6,648,832	164,391,454	171,040,286	2017
6%	28,374,228	449,698,512	478,072,740	2018
12%	40,295,824	296,582,476	336,878,300	2019
35%	72,127,289	131,705,795	203,833,084	2020
15%	56,622,689	310,812,141	367,434,830	2021
23%	62,136,699	211,461,941	273,598,640	2022
14%	275,164,527	1,628,988,093	1,904,152,620	المجموع

- لوحظ تدني كبير في الإيرادات الجمركية المحصلة من قبل المصلحة مقارنة مع السنة السابقة، حيث اعززت المصلحة أسباب التدني في:

- صدور قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (537) لسنة 2021م باعفاء السلع الغذائية الموردة من الضريبة والرسوم المقررة بالتعريفة الجمركية بسمياتها المختلفة.

681/78





- إعفاء البضائع والسلع ذات المنشأ العربي بحكم الاتفاقية الموقعة بين الدول العربية.
- إعفاء عدة جهات بموجب قوانين إنشائها على سبيل المثال لا الحصر قانون الاستثمار وقانون الضمان الاجتماعي.
- صدور القرار رقم (32) لسنة 2012م الصادر عن وزير المالية بشأن تحديد ضوابط وشروط إعفاء واردات الجهات المملوكة من الميزانية العامة.
- صدور القرار رقم (881) لسنة 2019م الصادر عن المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني بشأن تحديد قيمة التعريفة الجمركية وتقرير بعض الأحكام.
- إيقاف العمل بالقانون رقم (19) لسنة 1992م بشأن ضرائب الإنتاج والاستهلاك التي كانت تفرض على بعض السلع المنتجة محلياً وعدم العمل به حالياً.
- استمرار كل من وزير المالية ورئيس الوزراء في اصدار العديد من قرارات الإعفاءات.

الميزانية التسيرة:

بلغت قيمة الحالات المالية خلال السنة المالية 2022م، مبلغًا وقدره 271,718,800 دينار، في حين بلغت قيمة المصروفات عن نفس الفترة للبابين مبلغًا وقدره 290,317,570 دينار، والميزانية التالية بين ذلك:

البيان	المخصص	المسبيل	المصروفات	الرصيد
الباب الأول	295,000,000	241,718,803	260,420,890	34,579,110
الباب الثاني	30,000,000	29,999,997	29,896,680	103,320
الإجمالي	325,000,000	271,718,800	290,317,570	34,682,430

الباب الاول

- من خلال مراجعة عينة من المرتبات عن السنة المالية 2022م، لوحظ عدم تقيد المصلحة بصرف المرتبات وفق ما هو وارد من وزارة المالية، حيث تبين قيام المصلحة بصرف بعض مرتبات الموظفين بأكثر من مخصصاتهم الواردة ضمن الحالة المالية.
- تقوم المصلحة بتقديم خدمات الاعاشة لموظفيها من خلال عقد ابرم مع صندوق الرعاية الاجتماعية التابع للمصلحة، ومن خلال فحص البند تبين الآتي:
- افتقار العقد المبرم بتاريخ 2021/11/01م بين المصلحة وصندوق الرعاية الاجتماعية للقيمة التعاقدية حيث اقتصر على تحديد السعر فقط للوجبات بقيمة 50 دينار للعضو الواحد (غداء وعشاء)، بالمخالفة للمادة (14) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- عدم إحالة الدفعات المتصروفة إلى الديوان لغرض أعمال المراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

681/79





- اصدار تكاليف مباشر للصندوق بدلا من طرح مناقصة عامة للحصول على أفضل العروض وأنسب الأسعار بالمخالفة للمادتين (10-68) من لائحة العقود الإدارية.
- يتم السداد بناء على نموذج تسليم وجبات مقدم من الصندوق، وعدم إرفاق تقارير صادرة عن مصلحة الجمارك لمتابعة الوجبات المقدمة.
- بلغت القيمة المصروفه على العمل الإضافي خلال العام 2022م مبلغ وقدره 2,780,900 دينار، حيث لوحظ توسيع المصلحة في صرف المكافآت دون وجود ضوابط وآليات معينة تحكم آلية الصرف بالمخالفة لنص المادة (24) من قانون النظام المالي.

الباب الثاني

بلغ إجمالي الحالات المالية الواردة للحساب خلال السنة المالية 2022م، ما جملته بمبلغ 29,999,997 دينار، في حين كان ما تم صرفه فعلياً بمبلغ 29,896,680 دينار، ولوحظ تزايد معدلات الإنفاق خلال شهر ديسمبر مقارنة بباقي الأشهر خلال السنة المالية 2022م، وذلك لاستنفاذ بنود الميزانية قبل نهاية السنة المالية بالمخالفة لأحكام المادة (13) و(17) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومن خلال الفحص المستندى لحساب الباب الثاني تبين الآتي:

بند أتعاب ومكافأة لغير العاملين:

بلغت إجمالي القيمة المفوض بها خلال سنة 2022م على بند أتعاب ومكافأة لغير العاملين قيمة 800,000 دينار بينما بلغت جملة المصاريف عن ذات السنة نحو 766,490 دينار لعدد (81) متعاون، وفي شأن ذلك لوحظ الآتي:

- عدم ابرام عقود حيث يتم ابرام محاضر اتفاق مع المتعاونين بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولاتهته التنفيذية.
- عدم تطبيق القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني على مرتباً المتعاونين.
- قيام المصلحة بالتعاون مع أشخاص وتكييفهم بوظائف يمكن شغلها من خلال موظفين المصلحة.

- صرف مكافآت مالية شهرية مستمرة ومقطوعة على بند اتعاب لغير العاملين بالباب الثاني لمدة تتجاوز ستة أشهر بالمخالفة للمادتين (130-131) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل والمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

بند الإعانت و المساعدات والمنع و بند مصروفات العلاج:

بلغ إجمالي القيمة المفوض بها للبندين خلال السنة المالية 2022م، ما جملته 1,000,000 دينار، في حين ما تم صرفه فعلياً مبلغ 999,200 دينار، حيث لوحظ عدم وجود لائحة داخلية تنظم وتنضبط عملية الصرف على



681/80





بند العلاج بالرغم من وجود صندوق الرعاية الاجتماعية الموكل إليه صرف مثل تلك الاعانات.

بند دعم ميزانيات أخرى:

بلغ إجمالي القيمة المفوض بها لهذا البند ما جملته 6,000,000 دينار، تم صرفها بالكامل، حيث لوحظ الآتي:

- بموجب اذونات الصرف رقم (8/149) و(9/262) على التوالي لصالح نادي اتحاد الجمارك دينار و 750,000 دينار و 1,500,000 دينار على اثباتها كسلفة خارج الميزانية حيث لوحظ على ذلك الآتي:

- أنه قد سبق وأن تم دعم النادي بقيمة 175,000 دينار خلال.

- بتاريخ 11/13/2022 تم صرف مبالغ لصالح النادي بقيمة 125,000 دينار (تم تحميلاها مباشرةً على بند مصروفات النشاط المدرسي والثقافي) و 750,000 دينار (تم اثباتها كسلفة خارج الميزانية)، وذلك بموجب إذن الصرف رقم (11/48) و (11/350) على التوالي.

- المبالغة في دعم النادي حيث بلغت إجمالي المبالغ المحالة للنادي نحو 4,800,000 دينار دون ارفاق أي تسوية خاصة بها مع اذونات الصرف إضافة إلى صرف مصروفات النظافة والاعاشة واتعاب ومكافأة غير العاملين في النادي عن طريقة مصلحة الجمارك مباشرةً، الامر الذي يعد مخالفلة لأحكام المادة رقم (24) من قانون النظام المالي للدولة.

- بموجب اذن صرف رقم (4/48) تم صرف مبلغ 55,200 دينار لصالح شركة السبق العالمي للخدمات السياحية مقابل تسديد قيمة الإيجار لمدة ستة أشهر من 2022/4/27 حتى 2022/10/31 مقابل حجز وحدة سكنية لمدير عام مصلحة الجمارك، حيث لوحظ الآتي:

- المبالغة في قيمة الإيجار حيث يتبيّن أن قيمة الإيجار اليومي بمعدل 300 دينار وقيمة الشهر الواحد بمبلغ 9,000 دينار، بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (61) لسنة 2021.

- اصدار تكليف مباشر للشركة بالمخالفة للمادتين (68-10) من لائحة العقود الإدارية.

- عدم ارفاق شهادة سداد الضريبي.

- بموجب اذن صرف رقم (9/8) تم صرف مبلغ 343,709 دينار لصالح شركة الاتصالات النوعية المساهمة مقابل شراء عدد (50) جهاز لاسلكي يدوي وعد (30) جهاز لاسلكي تابت لوحظ بشأن ذلك ما يلي:

- اصدار تكليف مباشر للشركة المنفذة بالمخالفة للمادتين (10-68) من لائحة العقود الإدارية.

- لم يتبيّن ابرام عقد بين الطرفين لضمان حقوق الدولة.

- بلغ إجمالي مصاريف إقامة بعض أعضاء المصلحة بالفنادق حتى تاريخ 2022/09/30 نحو 755,872 دينار ليبي، حيث لوحظ ما يلي:

نقرير ديوان المحاسبة 2022

681/81





- عدم بيان أسباب الإقامة في الفندق.
- عدم وجود تكليف لإقامة بعض الأشخاص بالفنادق.
- إقامة بعض الأعضاء لفترة طويلة تصل إلى (45) يوم دون بيان الأسباب والمبررات التي أدت إلى ذلك.

- بموجب اذن الصرف رقم (6/196) تم صرف مبلغ 70,000 دينار لصالح المواطن (هـ ال أم) مقابل تسوية جزء من قيمة النزاع القائم بين المذكور والمصلحة مقابل ايجار انتفاع بالعقار الكائن بعنوان الشعال لوحظ الآتي:

- عدم قيام المصلحة بالإجراءات القانونية والإدارية الصحيحة لانهاء عقد الانتفاع منها على سبيل المثال عدم اخطار المواطن صاحب العقار بالأنهاء قبل شهر لانتهاء مدة عقد الانتفاع وأيضا عدم القيام بتسلیم المبني لصاحب العقار بشكل رسمي حسب الفتره القانونية للعقد وترتبط عليه استفادة صاحب العقار من نصوص مواد العقد واعتبر العقد تم تجديده لتفائي لمدة سنة إضافية وترتبط عنه تحويل ايجار سنة كاملة على المصلحة بالرغم من أن المصلحة لم تستند من العقار وقامت بالانتقال إلى مقر آخر، الامر يهدى إهدار للمال العام بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- ان مصلحة الجمارك قد قامت بمخاطبة إدارة القضايا بحاله مشروع تصالح في القضية وقد تم الرد بان إدارة القضايا لا ترى مانعا في تسوية النزاع القائم بين الطرفين حيث إن عقد التصالح في القضية نص على تعويض المذكور بقيمة 300,000 دينار وهو ايجار كامل السنة، والتنازل عن قيمة التعويض المحكوم به وهو 30,000 دينار مقابل مصاريف الدعوى.
- لم تقم المصلحة بتحديد المسؤول عن الإهمال، الذي أدى إلى صرف المبلغ كتعويض لصاحب العقار نتيجة الإهمال والتقصير في حفظ وصون المال العام.

- بموجب اذن الصرف رقم (6/185) تم صرف مبلغ 40,500 دينار لصالح اللجنة الإدارية لصندوق الرعاية الاجتماعية مقابل تسديد فيم المطالبة الخاصة باستقبال واقامة واعاشة الوفد التونسي، لوحظ أنه تم سداد القيمة لصالح اللجنة الإدارية لصندوق الرعاية الاجتماعية ولم يتم ارفاق أي فاتورة تفصيلية توضح ما تم صرفه للوفد حيث تم الصرف بناء على مطالبة من رئيس اللجنة فقط.

- بموجب اذن الصرف رقم (11/2) و(11/3) بتاريخ 2021/11/01، تم صرف مبلغ 14,740 دينار و 12,960 دينار على التوالي لصالح شركة جيجا للاتصالات والتكنولوجيا تمثل تسديد قيمة فاتورتين خاصة باشتراك الانترنت عن الفترة من 2022/09/04 إلى 2023/09/05، حيث لوحظ الآتي:

- قيام المصلحة بتحميل السنة المالية بمصاريفات لا تخضعها بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اتباع المصلحة سياسة استرجاع المصروفات التي تم دفعها من الموظفين مباشرة، الامر الذي يفقد أحکام نظام الرقابة الداخلية على مثل تلك المصروفات.





العهد المالية:

أظهرت خلاصة الإيرادات والمصروفات في 31/12/2022م قيمة العهد التي تم صرفها من حساب الباب الثاني خلال السنة المالية 2022م بقيمة 588,500 دينار، حيث لوحظ على ذلك ما يلي:

- بلغت قيمة العهد التي تم منحها خلال السنة المالية 2022م ولم يتم تسويتها مبلغ وقدره 82,000 دينار بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- أظهرت خلاصة الإيرادات والمصروفات للباب الأول في 31/12/2022م تراجع عهد قديمة تم منحها من الباب الأول في سنوات سابقة بقيمة 229,500 دينار والاحتفاظ بها في الحساب في ظل عدم التزام المصلحة بإحالة الأرصدة الدفترية إلى حساب الإيراد العام.
- لوحظ صرف عهد لبعض الأشخاص خلال سنة 2022م بالرغم من عدم تسوية عهد سابقة لازلت في ذمتهم.
- بلغت القرارات الصادرة عن مدير عام المصلحة عدد (141) قرار يخص العهد حين بلغ إجمالي العهد من تاريخ 16/1/2022م حتى 8/11/2022م مبلغ 918,500 دينار ليبي.
- صدور ثلاثة قرارات عن مدير المصلحة أرقام (570-52-203) بصرف عهدة مالية بقيمة 60 ألف دينار لكل منها، وذلك لتغطية ثلاثة أشهر سابقة عن تاريخ تقديم طلب صرف العهدة.
- لم توضح القرارات الغرض الذي صرفت من أجله تلك العهد، بالمخالفة لأحكام المادة (178) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

سلف على حساب علاوة المبيت:

بلغ إجمالي السلف المنوحة من حساب الباب الثاني خلال السنة المالية 2022م مبلغ 195,104 دينار حين أن ما تم تسويته منها مبلغ 135,520 دينار، وقيمة 59,584 دينار لم يتم تسويتها بالمخالفة للمادة (8) من لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت رقم (751) لسنة 2007م.

حساب الطوارئ:

بلغت إجمالي المصروفات خلال السنة المالية 2022م من الحساب نحو 8,107,419 دينار حيث أظهرت مذكرة التسوية الرصيد المصرف في 31/12/2022م بقيمة 1,596,975 دينار، والرصيد الدفتري بقيمة 37,299 دينار.

للحظ تحويل ميزانية الطوارئ بمصروفات تخص الميزانية التسيرة بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، ومن أمثلة ذلك إذن الصرف رقم (12/2) تم صرف مبلغ 460,000 دينار بتاريخ 31/12/2022م لصالح شركة الطائرة المحاودة مقابل شراء اختمام فسفورية لقسم المشتريات والمخازن.

681/83



اهمال وتقدير من قبل وحدة الأرشيف في القيام بمهامها وكذلك عدم دقة البيانات المدرجة بمنظومة الإدارة وتراخي الإدارة في اجراء الربط الضريبي للممول، أمثلة ذلك:

آخر ميزانية مقدمة	بداية النشاط	رقم الملف	اسم الممول
2018 م	2010/02/25	2349	شركة عالم التميز للاستثمار العقاري
2020 م	2012/08/05	2827	الشركة الليبية الدولية للاستثمار القابضة
2013 م	2013/01/16	25651	شركة الشرق للتجهيزات والخدمات التموينية
2021 م	2014/04/14	28346	شركة طرابلس لاستيراد المعدات الطبية

الديون والاقساط المستحقة على الشركات

بلغت قيمة الديون المستحقة حتى شهر سبتمبر 2023 مبلغ 646,926,922 دينار لعدد (1245) شركة محلية، وبلغت قيمة الديون المستحقة لعدد (356) شركة أجنبية مبلغ 174,962,992 دينار، في المقابل بلغ ماتم تحصيله حتى شهر سبتمبر 2023 مبلغ 55,489,786.890 دينار بنسبة (66.7) % من إجمالي قيمة الديون والمرحلة من سنوات سابقة، في شأن ذلك لوحظ الآتي:

- ضعف إدارة المصلحة في متابعة الديون واتخاذ الإجراءات القانونية تجاه الشركات المختلفة عن السداد ما شجع تلك الشركات على العزوف والمماطلة في السداد.
- وجود شركات يرجع تاريخ استحقاق الدين لسنة 1970م ولم تقوم المصلحة باتخاذ الإجراءات وإنما يتم تحويله من سنة إلى أخرى نوردها على سبيل المثال:

الطاول المستحقة	تاريخ الاستحقاق	اسم الشركة
1970/09/10	292,244.026	شركة توفيق غرغور
1977/09/10	1,349,399.052	شركة الانشاءات العسكرية والمنشآت
1978/09/10	1,526,017.814	فندق البحر الأبيض - قبر Libya
1979/06/10	5,483,770	شركة ليبيا لاستيراد السيارات
1971/03/10	67,105.84	شركة سيباك
1982/09/10	1,472,692.45	شركة كوران انجلو التركية

من خلال متابعة قسم الحجز الإداري للتأكد من أن جميع الديون المحالة له من قسم الجباية قد تم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها تبين الآتي:

نسبة الديون المحصلة من الإجمالي	الديون المحصلة	الديون التي تم الحجز عليها	الديون المحالة لقسم الحجز الإداري
%6.7	55,489,786	100,017,673	821,889,914

مصلحة الجمارك

- فيما يلي الموقف التنفيذي لمخصصات الميزانية التسييرية للمصلحة عن السنة المالية 2023م والذي يظهر قيام المصلحة بالتجاوز في الصرف:

البيان	الباب الأول	الباب الثاني	الاجمال
(25,373,849)	304,664,109	279,290,260	
(24,193)	30,524,190	30,499,997	
(25,398,042)	335,188,299	309,790,257	





- بلغت جملة الابادات المحصلة عن الفترة من 01/01/2023 حتى 01/01/2023، مبلغ 369,187,264 دينار، باستثناء ابادات المراكز الجمركية الواقعه في نطاق المنطقة الشرقية، وتفصيل ذلك كالتالي:

نسبة الاباده الى الاجمال	القيمة	نوع الاباده	الرقم
%92	339,480,983	الابادات	1
%2	7,045,080	المنوعات	2
%1	3,241,526	الفرادات	3
%0	980	الانتاج	4
%0	712	الاستهلاك	5
%1	2,428,466	الندعه	6
%5	16,989,414	عوائد البلدية	7
%100	369,187,264	الاجمال	

- قصور مكتب الابادات في القيام بإجراءات الرقابة على الابادات المتحقق بالمراكز الجمركية من طلب كشوفات حساب للحسابات الوسيطة ومذكرة تسوية لهذه الحسابات واسعارات ايداع الابادات الجمركية، ومتباينة اتصالات استلام النقد (ج ل 159).

- استمرار المراكز الجمركية الواقعه بنطاق المنطقة الشرقية بإحالة الابادات المتحقق بشكل دفتري دون تحويل الابادات المتحقق فعلا.

مصلحة اهلاك الدولة

تقييم أداء ونظام الرقابة الداخلية

- اللجوء إلى اسلوب التكليف المباشر لتوفير احتياجات المصلحة بدلاً من اجراء المناقصة العامة للحصول على أفضل الخدمات بجودة عالية وبأقل الأسعار.
- إهمال ونقصان المصلحة في متابعة وتحصيل الابادات خلال السنة المالية مما ترتب على ذلك التدنى في حجم الابادات.
- على الرغم من ارتفاع عدد الكادر الوظيفي للمصلحة إلا أنه لم يتم معالجة نقص الكادر المتخصص في الجانب المالي.
- تقتصر اعمال الجرد السنوي على جرد الأصول والاكتفاء بعملية الحصر. فقط دون إجراء المطابقة الفعلية مع الارصاد الدفترية لتحديد أوجه الاختلاف إن وجد.
- الإهمال والتراخي في متابعة العهد المتصروف لموظفي المصلحة حيث تبين أن هناك عهد مصروفه عن السنوات (2020، 2021، 2022، 2023) ولم تقلل حتى تاريخه، بلغت قيمتها 106,000 دينار.
- عدم التوقيع والختم على بعض أدوات الصرف والمستندات المرفقة به (الفواتير والمطالبات) بما يفيد الصرف تجنباً للتكرار صرفها.
- عدم وجود حصر فعلي لأملاك الدولة بالرغم من الشروع في عملية الحصر وتشكيل العجان منذ سنوات، حيث يلاحظ عدم جدية المصلحة في إنهاء عمليات الحصر. وذلك بعدم إلزام مكاتب الأموال واللجان المشكلة بالتسريع في عمليات الحصر.

